



خطة العمل الوطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان بحلول العام ٢٠١٦



الجمهورية اللبنانية

خطة العمل الوطنية
للقضاء على أسوأ أشكال
عمل الأطفال في لبنان
بحلول العام ٢٠١٦

مقدمة فخامة رئيس الجمهورية

يفتخر لبنان، وهو المشارك في صوغ الاعلان العالمي لحقوق الانسان والملتزم به فلسفةً ونهجاً، بمصادقته على الاتفاقات الدولية والعربية الخاصة بالطفولة، وعلى وجه الخصوص تلك التي تعنى «بالقضاء على عمل الاطفال».



كيف يمكن التوفيق بين الالتزام بشرعة حقوق الانسان وكرامة الطفل، في ظل ظروف عمل تضرب القيم الانسانية واسس المجتمعات البشرية، ذلك ان عمل الاطفال لا يقتصر على بعض الدول النامية بل هو غداً مع مطلع هذه الالفية مشكلة عالمية تخطت حدود الدول؟

ان اقسى ما في عمل الاطفال انه يسرق من الطفولة براءتها ويحرم من تلزمه ظروف الحياة السير بها ابسط الحقوق الاساسية كالتنشئة في دفاء العائلة، كما تعرّضه للمخاطر الصحية والنفسية، جاعلة منه هدفاً مباشراً وسهلاً لأنواع عديدة من الانحرافات.

لقد خطا لبنان خطوات متقدمة في مكافحة عمل الاطفال. والمطلوب اليوم السير قدماً نحو اعتماد استراتيجية وطنية شاملة، خاصة بالاطفال، تكون مزدوجة الاهداف لجهة صون حقوقهم وتأمين الحماية لهم في آن. ويبقى التكامل والشراكة مطلوبين وضروريين بين مؤسساتنا الوطنية ومؤسسات المجتمع المدني في هذا الاتجاه، على ان يعملوا بجهد مماثل لأجل مكافحة الفقر والعوز، وهي من المسببات المباشرة لعمل الاطفال.

ان لبنان، الذي عاش احوال حروب متواصلة لعقود ودفع ابناؤه ثمنها غالياً، يدرك ايضاً كم ان اشبح انتهاكات حقوق الاطفال تكون من خلال اشراكهم في النزاعات المسلحة والمهاترات السياسية، حيث يغدون، من دون ارادتهم، اداة طيعة بيد الارهاب الذي يسلب منهم اي حس انساني.

اليوم، إذ نطلق خطة العمل الوطنية للقضاء على اسوأ اشكال عمل الاطفال في لبنان» بحلول العام ٢٠١٦، ثقتي كبيرة اننا ننطلق بعزم كبير الى تحقيق اهداف كبرى حفاظاً على مستقبل وطننا عبر صون اطفاله، وهم غده وسبيله نحو الحياة.

فلكل المؤتمنين على تنفيذ هذه الخطة كل التقدير والدعم والامتنان على قدر امانتهم ووفائهم لحياة لبنان ورفعته ابناؤه.

ميشال سليمان

رئيس الجمهورية اللبنانية

ان الاهتمام والاعتناء بقضايا العمل والعمال والتشريعات التابعة لها لا يقتصر فقط على البالغين والراشدين، او على مسألة الوساطة في النزاعات بين اصحاب العمل والعمال او تنظيم العمالة الوافدة فحسب، بل هو أشمل واوسع واعمق، في ضوء ما تحمله هذه القضايا من عناوين وتفاصيل ومقاربات.

لا تكتمل العدالة الاجتماعية بتأمين شروط العمل اللائق للعاملين والعاملات، ولا تعزز وتطبق المبادئ والحقوق الاساسية في العمل كعدم التمييز في الاستخدام والمهنة والاقرار الفعلي بالحق في المفاوضة الجماعية والحرية النقابية والقضاء على العمل الجبري الا بتحقيق هدف سام آخر، وهو القضاء على عمل الاطفال بأشكاله كافة لا سيما أسوأها. كيف يمكن ان تتحقق العدالة الاجتماعية في ظل مجتمع ما زال يعيش أطفاله أبغض وأقسى الظروف، أطفال يلقون في سوق العمل المليء بالمخاطر والأعمال السيئة التي تهش أجسادهم وتشوه اخلاقهم كما تحطم آمالهم ومستقبلهم او حتى سلبهم حياتهم.



عندما صادق لبنان على الاتفاقيات الدولية والعربية المعنية بالطفولة وبشكل خاص «القضاء على عمل الاطفال»، لم يكن ذلك من باب الصدفة، بل التزاما منه بحقوق الانسان انطلاقا من ثقافته الواسعة في قانون الحق الانساني.

ان القضاء على أسوأ اشكال عمل الاطفال لا يمكن تحقيقه في التشريعات وحدها ولكن من المؤكد انه لا يمكن القضاء عليه من دونها.

أولت وزارة العمل هذه الحماية أهمية خاصة منذ نشأتها، ذلك ان كل طفل او حدث يعمل او يقوم بعمل مسيء الى نشأته وأخلاقه، انما هو وصمة عار على من يتولى مسؤولية توفير ظروف العمل اللائق، كيف يكون العمل لائقا عندما يكون العامل طفلا او حدثا مستغلا على أكثر من صعيد؟ كيف يمكن التوفيق بين مقتضيات «الاعلان العالمي لحقوق الانسان» وكرامة العامل الحدث أو الطفل وحقوقه، لا سيما في ظل ظروف عمل قاسية تضرب في الصميم القيم الانسانية وحقوق الطفل والحدث في التنشئة السليمة؟

اكملنا المسيرة وأطلقنا شعار وهو: «معا من اجل مجتمع خال من أسوأ اشكال عمل الاطفال».

إن أطفالنا هم محط الاهتمام في عملنا اليومي، من منطلق ان طفل اليوم هو حدث الغد ورجل المستقبل وان مسيرة حياته تبدأ من احترام سنه وخصوصيته وطراوة عوده وشعوره.

ان وزارة العمل دأبت وما زالت تولي هذه القضية الاولوية التي تستحق، وذلك بالاستئناس دوما بأحكام اتفاقيتي العمل الدوليتين، الاولى رقم ١٣٨ المتعلقة بتحديد الحد الأدنى لسن الاستخدام، والثانية رقم ١٨٢ التي تحظر أسوأ اشكال عمل الاطفال،

التزاما بذلك، لجأت وزارة العمل، بتشجيع لاف من فخامة رئيس الجمهورية العماد ميشال سليمان واستجابة سريعة من دولة رئيس مجلس الوزراء والسادة الوزراء، الى اصدار المرسوم الرقم ٨٩٨٧ تاريخ ٢٩/١٢/٢٠١٢ الذي حظر استخدام الاحداث قبل بلوغهم سن الثامنة عشرة، لا سيما للقيام بالأعمال التي تشكل خطرا على صحتهم او سلامتهم او سلوكهم الاخلاقي.

ان لبنان يمر في ظروف اقتصادية واجتماعية صعبة تركت آثارا سلبية على سلوك الاطفال، سواء اللبنانيين منهم او غير اللبنانيين بفعل اللجوء والنزوح، ناهيك عن الاستغلال الذي يتعرضون له في حياتهم اليومية، حيث يعيش عشرات الالاف من الاطفال اوضاعا قاسية سلبتهم طفولتهم وصحتهم، حتى وصل الامر ببعضهم الى استعمال السلاح من اعمال الشغب والعنف، بعد ان أشاد البالغون طرفهم عن هذا الانحراف الخطير في سلوك الاطفال والاحداث او حتى تشجيعهم على ذلك.

الجدير ذكره ان الشعار لم يبق شعارا فقط بل اكتمل القول بالفعل حيث شكلت لجنة وطنية مختصة من المعنيين في الادارات الرسمية والمجتمع الاهلي وممثلين عن منظمات دولية اخذت على عاتقها مكافحة هذه الظاهرة والتصدي لها من اساسها. انطلاقا من ان القضاء على عمل الاطفال هو مسؤولية وطنية، كان لا بد من تفعيل مهام اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الاطفال في وزارة العمل، انما ما يجب التأكيد عليه هو التعاون والتنسيق مع المكتب الاقليمي لمنظمة العمل الدولية الذي له منا كل التقدير والشكر على ما قدمه من برامج سمحت للجنة بنشر الوعي واشراك جميع المعنيين كوسائل الاعلام كافة في التواصل مع شرائح المجتمع بهدف التوعية على مخاطر الظاهرة السلبية التي تضرب حياة الاحداث والاطفال في الصميم.

من انجازات الوزارة الميدانية، التي تدل ان المشروع ليس مجرد حبر على ورق او ان المراسيم تبقى مجرد نصوص نظرية، مبادرة وزارة العمل الى عقد اجتماعات اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الاطفال بصورة دورية ومنتظمة، والى تخصيص منبر للأطفال العاملين في الوزارة، حيث يأتي الطفل والحدث، بمفرده وبمبادرة منه بصحبة اي متبن للقضية وشاهد على قساوة عمله، للتعبير عن شجونه وألمه وحسرتة، فيلقى أذنا سامعة، حيث يبادر تفتيش العمل الى تقصي الواقع واتخاذ الاجراءات المناسبة حفاظا على الطفل والحدث من اي استغلال او اساءة. من الانجازات الميدانية ايضا: الموقع الالكتروني التفاعلي، للتوعية والابلاغ عن حالات الاستغلال، فلا تظل الوزارة بمنأى عن الطفل او الحدث العامل بظروف قاسية ومتعارضة والنصوص الوضعية، كأنها بغربة عن رسالتها المتمثلة اولا بأول بالحفاظ على كرامة العامل اللبناني مهما كان سنّه. اضافة الى ذلك، أعدت الوزارة دليلا ارشاديا كاملا بالتعاون مع منظمة العمل الدولية وبالشراكة مع الجامعة الاميركية في بيروت، وهو دليل بمتناول الجميع من اصحاب عمل وعمال ومواطنين شرفاء من شرائح المجتمع كافة، يسهرون على الطفولة والحدثة كما يسهر الاب الصالح على اولاده. كما اعدت الوزارة من خلال اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الاطفال وبالتعاون مع منظمة العمل الدولية استراتيجية التوعية الوطنية لمكافحة اسوأ اشكال عمل الاطفال في لبنان التي تعتمد التدرج في عملية التوعية على مدى ٣ سنوات وصولا الى تحقيق الهدف المنشود والذي يتوافق مع التزامات لبنان الدولية وهو القضاء على اسوأ اشكال عمل الاطفال دون سن الثامنة عشر عاما في لبنان.

ان خطة العمل الوطنية هذه وعنوانها «القضاء على أسوأ اشكال عمل الاطفال في لبنان» بحلول عام ٢٠١٦، أعدتها اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الاطفال بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، وهي تتطلع الى تحقيق اهداف واقعية وقابلة للتحقيق، اذا ما تضافرت جهود الجهات المعنية على مساحة الوطن.

سليم جريصاتي

وزير العمل

الجمهورية اللبنانية

مقدمة منظمة العمل الدولية

لطالما كانت مكافحة عمل الأطفال في صلب مهام منظمة العمل الدولية منذ إنشائها.

ففي عام ١٩١٩، مهدت المنظمة الطريق لاتفاقية الحد الأدنى للسنة (رقم ٥) التي حددت وشكلت، جنباً إلى جنب مع المعايير الدولية اللاحقة، فهمنا الجماعي للمكان المناسب للأطفال في عالم العمل.

وانتقلت المنظمة بعد ترسيخ هذه المعايير الدولية إلى مرحلة التعاون الفني لمساعدة الدول في تطبيقها.

ومنذ عام ١٩٩٢، شرع برنامج المنظمة للقضاء على عمل الأطفال في العمل جنباً إلى جنب مع الحكومات والعمال وأصحاب العمل لتخفيف معاناة الأطفال في جميع أنحاء العالم.

ولكن حتى يومنا هذا، لا يزال هناك ١٦٨ مليون طفل عامل في مختلف أنحاء العالم، بعضهم لا يتجاوز عمره ٥ سنوات، وأكثر من ٨٥ مليون منهم يواجهون ظروفًا قاسية ويتهدد مستقبلهم الضياع.

والأخطر من ذلك، أن عمل الأطفال في أسوأ أشكاله - مثل الأعمال الخطرة، والدعارة، وعبودية الدين، والأنشطة غير المشروعة التي تضر بصحة الأطفال وسلامتهم وأخلاقهم - يسبب ضرراً لا يمكن إصلاحه للنسيج الاجتماعي فضلاً عن الضرر الذي يلحق بالأطفال وأسرهم.

ولكننا نعلم أيضاً آثار عمل الأطفال على حياتهم عندما يصبحون بالغين: عملهم بأجور منخفضة مدى الحياة، وإقصاؤهم اجتماعياً وعدم قدرتهم على الاستفادة من إمكاناتهم.

دخل لبنان، في عام ٢٠٠٠، في شراكة مع منظمة العمل الدولية للمشاركة في المعركة العالمية ضد هذه الآفة.

ومنذ ذلك الحين، صادق لبنان على اتفاقيات دولية أساسية، وأقر تشريعات مناصرة للطفل، وأجرى عمليات تقييم وأطلق استراتيجيات وطنية.

والقانون اللبناني اليوم يحمي الأطفال من أسوأ أشكال عمل الأطفال، حيث أقر صانعو السياسات بمكافحة عمل الأطفال كأولوية وطنية. والأهم من ذلك، أن الآلاف من الأطفال العاملين والمعرضين للخطر قد تلقوا مساعدة مباشرة لكسر حلقة الفقر بين الفقراء العاملين.

ويسعى برنامج العمل الوطني للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان بحلول عام ٢٠١٦ لوضع التزامات لبنان الدولية موضع التنفيذ على الصعيد الوطني، من خلال التواصل مع كل من لديه مصلحة في مجتمع أكثر عدلاً: العمال وأصحاب العمل والمجتمعات المحلية.

والأهم أن هذا البرنامج يضع إجراءات عملية يتمكن من خلالها الأطفال الأكثر ضعفاً في لبنان من استعادة حقهم في أن يكونوا أطفالاً.

ندى الناشف

المدير العام المساعد

والمدير الإقليمي للدول العربية

منظمة العمل الدولية



| | |
|----|---|
| ٣ | مقدّمة فخامة رئيس الجمهورية |
| ٥ | مقدّمة وزارة العمل |
| ٧ | مقدّمة منظمة العمل الدولية |
| ٩ | ملخص تنفيذي |
| ٩ | الظروف العامة |
| ١٠ | المشكلة والاستجابة |
| ١٢ | التنفيذ |
| ١٣ | أولاً خلفيّة |
| ١٣ | ١.١ عمل الأطفال في لبنان |
| ١٤ | ٢.١ أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان |
| ١٥ | ٣.١ الجهود الوطنية لمكافحة عمل الأطفال في لبنان |
| ١٨ | ٤.١ الجهود الوطنية لمكافحة الفقر في لبنان |
| ٢٠ | ٥.١ من الاستراتيجية الوطنية لعام ٢٠٠٥ إلى خطة العمل الوطنية لعام ٢٠١٢ |
| ٢٠ | ٦.١ إعداد خطة العمل الوطنية |
| ٢١ | ثانياً الهدف العام والمبادئ |
| ٢١ | ١.٢ الهدف العام لخطة العمل الوطنية |
| ٢١ | ٢.٢ مبادئ خطة العمل الوطنية |
| ٢٢ | ثالثاً العناصر المجتمعية الداعمة للخطة |
| ٢٢ | ١.٢ القيم الاجتماعية |
| ٢٢ | ٢.٢ الحصول على التعليم وجودته |
| ٢٢ | ٣.٢ الحصول على الخدمات الاجتماعية وجودتها |
| ٢٣ | ٤.٢ ممارسات الثقافية |
| ٢٣ | ٥.٢ دور التطوع |
| ٢٣ | ٦.٢ دور القادة المجتمعيين |
| ٢٤ | رابعاً التدخلات الاستراتيجية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال |
| ٢٤ | ١.٤ التشريع وتطبيق القانون |
| ٢٥ | ٢.٤ التعليم الإلزامي والمجاني |
| ٢٦ | ٣.٤ الدمج في نظام التعليم |
| ٢٧ | ٤.٤ الفرص الاقتصادية للأهل وللشباب في سن العمل |
| ٢٧ | ٥.٤ بناء وتنمية القدرات |
| ٢٩ | ٦.٤ مراكز الخدمات الإنمائية |
| ٣٠ | ٧.٤ السلطات المحلية |
| ٣١ | ٨.٤ المجتمع المحلي والقادة المجتمعيين |
| ٣٢ | ٩.٤ الوقاية |
| ٣٣ | ١٠.٤ الانتشال |
| ٣٤ | ١١.٤ إعادة التأهيل |
| ٣٥ | خامساً الرصد والتقييم |
| ٣٦ | سادساً تكاليف خطة العمل الوطنية وتمويلها |

الظروف العامة

الالتزام الدولي

يُعتبر أسوأ أشكال عمل الأطفال، كما تنص عليه المادة ١٨٢ من اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٩٩، انتهاكاً جسيماً لحقوق الطفل وخرقاً فاضحاً للكرامة المتأصلة في الإنسان. وبفضل الدعم الدؤوب من قبل منظمة العمل الدولية والبرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال (آيبك) التابع لها، اكدت الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية على التزامها بالقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠١٦ وذلك في المؤتمر العالمي عن عمل الاطفال الذي عقد في الهايغ (Hague) عام ٢٠١٠. شارك أكثر من ٥٠٠ مندوب من ٩٧ دولة في المؤتمر، إتفقوا على خارطة طريق تهدف الى إحداث زيادة كبيرة في الجهود الدولية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠١٦. كما أكدت خارطة الطريق أن عمل الأطفال يشكل أيضاً عائقاً لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأن القضاء على عمل الأطفال يؤدي الى مردود اجتماعي واقتصادي عاليين ويساهم في خروج الأسر من دائرة الفقر. استلهم هذا الالتزام وكان مدعوما بقوة من المبادئ والأحكام التي تنص عليها اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ الخاصة بالحد الأدنى لسن للاستخدام، وبالالتفاقية الدولية لحقوق الطفل وكذلك بروتوكول باليرمو لعام ٢٠٠٠ الخاص بمكافحة الاتجار بالبشر.

التزام الحكومة اللبنانية

صادق لبنان على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل عام ١٩٩١ وقد تابرت الحكومة اللبنانية على إرسال التقرير الى اللجنة الدولية لحقوق الطفل منذ ذلك الوقت. وقد كانت المادة ٣٢ من الاتفاقية والمتعلقة بعمل الأطفال في صلب التقارير التي أرسلتها الحكومة اللبنانية. إضافة الى ذلك، التزمت الحكومة اللبنانية رسمياً بمكافحة عمل الأطفال في لبنان منذ عام ٢٠٠٠. هذا الالتزام تجسد من خلال عدد من مذكرات تفاهم تم توقيعها بين منظمة العمل الدولية والحكومة اللبنانية، ممثلة بوزارة العمل، منذ عام ٢٠٠٠ وحتى الآن. ومنذ ذلك الوقت، باشرت الحكومة اللبنانية باتخاذ ما يترتب عليها من تدابير مهمة لمكافحة عمل الأطفال وخاصة أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان. وتتمثل هذه التدابير بإعداد سياسة وطنية وبرنامج إطار عمل تعرف بالاستراتيجية الوطنية لمكافحة عمل الأطفال لعام ٢٠٠٤، إنشاء وحدة مكافحة عمل الأطفال في وزارة العمل واللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال في عام ٢٠٠١، علماً بأنه تم تعزيز التدبير الأخير من خلال إصدار مرسوم آخر عام ٢٠٠٥، تم تعديله لاحقاً بالمرسوم رقم ٥١٣٧ تاريخ ٢٠١٠ بحيث جعل مجلس الوزراء من هذه اللجنة لجنة عليا، إضافة الى اطلاق قاعدة بيانات خاصة بعمل الأطفال في وزارة العمل. وهناك تدبير آخر اتخذته الحكومة اللبنانية يتمثل باعتماد المرسوم رقم ٨٩٨٧ عام ٢٠١٢ المتعلق بتحديد أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان. وفي العام نفسه، أعدت الحكومة اللبنانية بالتعاون وبدعم تقني ومادي من منظمة العمل الدولية، خطة العمل الوطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال.

إعداد خطة العمل الوطنية

تم إعداد خطة العمل الوطنية هذه بناء على توجيهات معالي وزير العمل اللبناني، رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال، السيد سليم جريصاتي مع وجود التزام قوي من قبل أعضاء هذه اللجنة، بمن فيهم العمال ممثلين بالإتحاد العمالي العام، وأصحاب العمل ممثلين بجمعية الصناعيين اللبنانيين. بالإضافة إلى ذلك، شارك عدد من المسؤولين من وزارات ومؤسسات المجتمع المدني في إعداد خطة العمل الوطنية والمصادقة عليها، وقد ساهموا في إغناء المناقشات وإضافة عناصر واقعية عليها. كما تم أخذ وجهات نظر عدد لا بأس به من الأطفال العاملين وأولياء أمورهم بعين الاعتبار أثناء إعداد الخطة.

المشكلة والاستجابة

حجم المشكلة

لا يوجد أرقام وأعداد دقيقة للأطفال العاملين في أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان. إلا أنه تم إجراء عدد من الدراسات وتبين أن المشكلة في تزايد مستمر، خاصة أن البلاد تفتقر إلى آليات مناسبة للمعالجة، والأهم من ذلك، إلى برامج وقاية كافية. وما يزيد من حدة مشكلة عمل الأطفال بشكل عام هو الفقر. فوفقاً لتقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في لبنان (٢٠٠٨-٢٠٠٩)، اعتُبر الفقر من المشاكل الخطيرة في لبنان، مما يعني أن ما يقارب ٣٠٠ ألف شخص في لبنان غير قادرين على تلبية احتياجاتهم الأساسية الغذائية وغير الغذائية. وقد ارتفع عدد الأشخاص الذين يعيشون تحت خط الفقر في السنوات العشر الماضية. فوفقاً لتقرير الأهداف الإنمائية للألفية المتعلق بلبنان والذي أُعد عام ٢٠٠٨، فإن ٥, ٢٨ في المائة من السكان يعيشون تحت الحد الأعلى لخط الفقر (وهو ٤ دولار للفرد في اليوم)، و٨ في المائة منهم يعيشون في فقر مدقع وتحت الحد الأدنى لخط الفقر (وهو ٤, ٢ دولار للفرد في اليوم)، وهم غير قادرين على تلبية احتياجاتهم الأساسية.

يعمل عدد كبير من الأطفال في عدة قطاعات على سبيل المثال: تصليح السيارات (ميكانيك، طلاء...)، والبناء والألومنيوم، وأعمال الحديد، والتمديدات الصحية. ويتواجد الأطفال العاملون في مواقع صناعية تفتقر إلى البنية التحتية الملائمة، ويستخدمون تكنولوجيا قديمة وآلات وأدوات غير آمنة. كما يتم استخدام مواد متفجرة وقابلة للاشتعال ومواد ضارة أو خطيرة في كثير من المصالح. أضف إلى ذلك أنه داخل هذه الأماكن هناك مستوى منخفض من الوعي بأهمية الوقاية والسلامة الصحية التي ينبغي اعتبارها من شروط العمل الأساسية.

يعمل الأطفال في هذه المنشآت لساعات طويلة وبمعدلات دخل منخفضة في وظائف لا تناسب نموهم البدني والعقلي ولا مستويات المهارات لديهم. كما أن معظم أماكن العمل غير مسجل قانونياً ولا يخضع لإطار قانوني أو تفتيش. ويسهم سوء الأوضاع الصحية والآلات في المخاطر التي يواجهها الأطفال في العمل. وهناك أيضاً مخاطر محددة في صناعات معينة كالتعرض للمواد والمخلفات السامة.

أما الأطفال العاملون في منطقة عكار والهمل وبعليك، فهم عادة يعملون في الزراعة. وفي معظم الأسر، يعمل الطفل مع عائلته، وخصوصاً أثناء الحصاد وعند تجهيز الأرض للزراعة لأنه يوفر تكاليف اليد العاملة ويساهم في زيادة دخل الأسرة. وترتبط أنواع أخرى من مخاطر العمل في صناعة مبيدات الحشرات والأسمدة التي تحتوي على مستويات مرتفعة من المواد الكيميائية السامة التي يمكن أن تسبب الأمراض. إضافة إلى ذلك، لا يتم اتخاذ تدابير السلامة، مثل الأقفعة الواقية، والقفازات والقبعات. إن العمل الزراعي عمل موسمي، والغياب لفترات طويلة عن المدرسة يعيق التحصيل العلمي على المدى الطويل ويجعل الأطفال العاملين يتأخرون عن باقي زملائهم في الصف، وينتهي بهم الأمر إلى ترك المدرسة.

وتجدر الإشارة إلى أن اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال ستقوم باستخدام البيانات والأرقام والمعلومات التي سيوفرها المسح الوطني عن عمل الأطفال والذي سيتم تنفيذه في عام ٢٠١٣ من قبل إدارة الإحصاء المركزي بالتعاون مع وزارة العمل ومنظمة العمل الدولية، في رصد ومتابعة وتقييم خطة العمل الوطنية.

مبادئ ومقاربات خطة العمل الوطنية

- التزاماً بدليل منظمة العمل الدولية الخاص بإعداد سياسات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بعمل الأطفال، تمت صياغة هذه الخطة وفقاً لمجموعة من المبادئ الشاملة التي جرى استخلاصها من:
- المبادئ الأساسية للدولة كما وردت في الدستور، والتشريعات الوطنية، والرؤية البعيدة المدى، والخطط الإنمائية متوسطة الأجل، والسياسة الوطنية لتنمية الطفل؛
 - المعاهدات الدولية، بما في ذلك اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ و١٨٢ والتوصيات المرتبطة بهما، ومواثيق حقوق الإنسان، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، والاتفاقيات الإقليمية التي يعتبر لبنان طرفاً فيها.

في هذا السياق، تستند هذه الخطة على المبادئ العامة لحقوق الطفل، التي اعتمدها لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل استناداً إلى المواد ٢، ٣، ٦ و١٢ من اتفاقية حقوق الطفل والتي اعتمدها الجمعية العمومية للأمم المتحدة عام ١٩٨٩. والمبادئ الأربعة هي:

- (١) مبدأ عدم التمييز.
- (٢) مبدأ مصلحة الطفل الفضلى.
- (٣) مبدأ حق الطفل في البقاء والنمو.
- (٤) مبدأ حق الطفل في المشاركة.

وبالإضافة إلى المقاربة المرتكزة على الحقوق، تعتمد خطة العمل الوطنية على مقاربة التخطيط المرتكز على النتائج، وسوف تكون جميع الأهداف فيها محددة، قابلة للقياس، قابلة للتحقيق، واقعية، ومحددة بفترة زمنية معينة. بناءً عليه، تتجاوز التدخلات لإستراتيجية لخطة العمل الوطنية هذه هدف القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال إلى ضمان رفاه الأطفال الذين يتم إنقاذهم من خلال برامج إعادة التأهيل وبرامج إعادة الاندماج الملائمة من جهة، ومن خلال إنشاء نظام وقاية من جهة أخرى.

عملية استشارية واسعة

تم تنظيم مشاورات مكثفة للحصول على المعلومات والآراء من أجل التأكد من صحة البيانات والمعطيات مع مجموعة واسعة من المسؤولين وأصحاب الشأن الذين لهم دور أساسي وفي غاية الأهمية ليس فقط في إعداد خطة العمل الوطنية، إنما أيضاً في تنفيذها. وهذه الاستشارات شملت على سبيل المثال وليس الحصر - مستشار رئيس الجمهورية لشؤون حقوق الإنسان والشؤون الاجتماعية، المسؤول عن السياسات الاجتماعية في مجلس الوزراء، المستشار القانوني لوزارة الشؤون الاجتماعية، مدير عام وزارة التربية، بالإضافة إلى وزير العمل ورؤساء الاتحاد العمالي العام وجمعية الصناعيين اللبنانيين وسائر أعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال كممثلين عن وزارة العدل ووزارة الداخلية والبلديات ووزارة الزراعة إضافة إلى الجهات المذكورة أعلاه، وأيضاً ممثلي المنظمات غير الحكومية واليونسيف واليونيسكو.

التدخلات الإستراتيجية

تتمحور خطة العمل الوطنية حول أحد عشر محوراً إستراتيجياً يستطيع أن يؤدي تنفيذها مجتمعة إلى القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان، مع نهاية العام ٢٠١٦. وهذه المحاور الإستراتيجية هي:

- (١) التشريع و تطبيق القانون
- (٢) التعليم الإلزامي والمجاني
- (٣) الإدماج في نظام التعليم
- (٤) الفرص الاقتصادية للأهل والشباب في سن العمل
- (٥) بناء وتممية القدرات
- (٦) مراكز خدمات التنمية
- (٧) السلطات المحلية
- (٨) المجتمع المحلي والقادة المجتمعيون
- (٩) الوقاية
- (١٠) الانتشال
- (١١) إعادة التأهيل

التنفيذ

حساب التكاليف والتمويل

تم إعداد الخطة بشكل عملي جداً وواقعي. وجرى تقدير الكلفة بالطريقة عينها وبالاستناد إلى تقدير كلفة كل هدف إجرائي على حدة. وتجدر الإشارة إلى أن مصادر تمويل هذه الخطة ستتنوع كالتالي:

- (١) مساهمة الحكومة اللبنانية
- (٢) مساهمة منظمة العمل الدولية
- (٣) مساهمة الدول المانحة
- (٤) مساهمة الشركات التجارية اللبنانية والشركات التجارية الدولية العاملة في لبنان، من خلال سياسة المسؤولية الاجتماعية للشركات.

تبلغ الكلفة الكاملة المقدرة لتنفيذ خطة العمل الوطنية ٢٣،٧٣٥،٠٠٠ دولار أمريكي. إضافة إلى الموارد الموجودة و/أو المزودة بها المؤسسات الرسمية والمجتمع الاهلي

الرصد والتقييم

الرصد والتقييم وتقدير الأثر ثلاث ركائز أساسية لضمان نجاح خطة العمل الوطنية. والرصد، بالنسبة لهذه الخطة، يعني جمع وتحليل جميع المعلومات المتعلقة بتنفيذ الخطة بشكل دائم ومنهجي. أما التقييم، فهو ضروري لتقييم فاعلية وصوابية التنفيذ وإصدار التوصيات اللازمة المتعلقة بالتقويم حيث تقتضي الحاجة. وتعتمد هذه الخطة أيضاً على تقنية تقدير الأثر، بحيث تقاس النتائج التي أدت إلى تغيير فعلي وإيجابي في حياة الأطفال الذين انتشلوا من أسوأ أشكال العمل، أو في حياة الأطفال العاملين بشكل عام.

واستناداً إلى ما ورد أعلاه، تتضمن خطة العمل الوطنية في الإطار المنطقي المرفق ربطاً مؤشرات قابلة للقياس لكل النتيجة المتوقعة المقابلة للنتائج التي تم الحصول عليها لكل محور من محاور الاستراتيجية الاحد عشر المشمولة في الخطة. وستقوم اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال بالتنسيق مع وحدة مكافحة عمل الأطفال في وزارة العمل باستخدام هذه المؤشرات لرصد وتقييم تنفيذ خطة العمل الوطنية هذه.

الالتزام السياسي

تحرص الحكومة اللبنانية، ممثلة بشكل رئيسي بوزارة العمل، على القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال من خلال مقارنة تستند على الحقوق. وقد عبر عن الالتزام نفسه الشركاء الأساسيين وهم الاتحاد العمالي العام وأصحاب العمل، بالإضافة إلى الجمعيات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الطفل.

إن تبني مجلس الوزراء لهذه الخطة وإطلاقها من القصر الجمهوري، يشكل بلا شك دليلاً واضحاً على التزام الحكومة اللبنانية الثابت بالقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠١٦.

١.١ عمل الأطفال في لبنان

تنص المادة ٢٢ من اتفاقية حقوق الطفل التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٨٩: «تعترف الدول الأطراف بحقوق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيراً أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل، أو أن يكون ضاراً بصحة الطفل أو بنموه البدني، أو العقلي، أو الروحي، أو المعنوي، أو الاجتماعي. وتجدر الإشارة إلى أن الطفولة، وفقاً للقوانين اللبنانية، تنتهي ببلوغ سن الثامنة عشرة، وهي بهذا تتوافق مع المادة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل.

طرح استبيان المسح العنقودي متعدد المؤشرات الذي أجري في لبنان عام ٢٠٠٩ عدداً من الأسئلة المتعلقة بعمل الأطفال، لاسيما الأطفال العاملين بعمر ٥-١٤ عاماً. وتظهر نتائج المسح أن نسبة الأطفال العاملين في عمر ٥ إلى ١٤ سنة بلغت ٩,١ في المائة. وعلى صعيد الجنس نلاحظ فرقا بين عمل الفتيات والفتيات حيث كانت النسبة ٧,٢ في المائة للفتيان و٩,٠ في المائة للفتيات. وترتفع هذه النسبة لدى الأطفال في عمر ١٢-١٤ سنة (٨,٢ في المائة) عن نسبة الأطفال في عمر ٥-١١ سنة (٤,١ في المائة).

كذلك تُظهر النتائج فوارق على صعيد المناطق فيما يخص عمل الأطفال، بحيث تسجل أعلى نسبة في الشمال (٥,٣ في المائة لقضاء المنية - الضنية في عكار و٧,٣ في المائة لباقي أفضية الشمال)، فيما سجلت محافظة لبنان الجنوبي ٧,٣ في المائة. أما بالنسبة لالتحاق هؤلاء الأطفال بالمدرسة فإن ٤,١ في المائة من المتحقين بالدراسة يعملون في حين يعمل ٩,٢٧ في المائة من غير المتحقين.

تتأثر نسبة الأطفال العاملين بالمستوى التعليمي للام، فترتفع نسبة عملهم حين ينخفض المستوى التعليمي للام، فتكون ٥,٣ في المائة عندما تكون الأم أمية و٤,٠ في المائة عندما تكون الأم حائزة على مستوى تعليمي جامعي.

تجدر الإشارة إلى أنه حين تنص اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ لعام ١٩٧٣ على القضاء تدريجياً على عمل الأطفال، فإن اتفاقية المنظمة رقم ١٨٢ لعام ١٩٩٩ تنص على القضاء الفوري على أسوأ أشكال عمل الأطفال. وقد صادق لبنان على الاتفاقيتين، الأولى عام ٢٠٠٣ والثانية عام ٢٠٠١.

وعلى الرغم من عدم توفر إحصاءات دقيقة عن عمل الأطفال، هناك تقارير تفيد بأن لبنان قد يكون إحدى الدول التي لديها أعلى النسب في العالم للأطفال العاملين في عمر ١٠ إلى ١٧ عاماً، مع وجود أكثر من ١٠٠٠٠٠ طفل فيه من ضحايا عمل الأطفال والاتجار بهم. ويتركز الأطفال العاملين في شمال لبنان وجبل لبنان. وتشير الدراسات إلى أن الأطفال اللاجئين من الدول المجاورة والأطفال السوريين والفلسطينيين والأطفال المهاجرين وأطفال الشوارع والأطفال من الأسر ذات الدخل المنخفض معرضون بصفة خاصة لممارسات العمل الاستغلالية. ففي دراسة أجريت عام ٢٠٠٩ في مخيمات جنوب لبنان، تبين أن الأطفال الفلسطينيين يتعرضون للاستغلال من أصحاب العمل، كما أن الأجور منخفضة جداً، إضافة إلى غياب التدريب والطلب غير الملائم بدنياً، وارتفاع مخاطر العقاب الجسدي والإساءة الجنسية.

تم إجراء عدد من الدراسات وتبين أن المشكلة في تزايد مستمر، خاصة أن البلاد تفتقر إلى آليات مناسبة للمعالجة، والأهم من ذلك، إلى برامج وقاية كافية. وما يزيد من حدة مشكلة عمل الأطفال بشكل عام هو الفقر. فوفقاً لتقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في لبنان (٢٠٠٨-٢٠٠٩)، اعتبر مشكلة الفقر من المشاكل الخطيرة في لبنان، مما يعني أن ما يقارب ٣٠٠ ألف شخص في لبنان غير قادرين على تلبية احتياجاتهم الأساسية الغذائية وغير الغذائية. ارتفع عدد الأشخاص الذين يعيشون تحت خط الفقر في السنوات العشر الماضية. فوفقاً لتقرير الأهداف الإنمائية للألفية المتعلق بلبنان والذي أعد عام ٢٠٠٨، فإن ٥,٢٨ في المائة من السكان يعيشون تحت الحد الأعلى لخط الفقر (وهو ٤ دولار للفرد في اليوم)، و٨ في المائة منهم يعيشون في فقر مدقع وتحت الحد الأدنى لخط الفقر (وهو ٤,٢ دولار للفرد في اليوم)، وهم غير قادرين على تلبية احتياجاتهم الأساسية.

وتجدر الإشارة إلى أن عمل الأطفال قد تفاقم مؤخراً على الأرجح مع نزوح أعداد كبيرة من السوريين إلى لبنان بسبب الأوضاع الأمنية في بلدهم.

٢.١ أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان

ليس هناك أرقام محددة عن الأطفال الذين يمارسون أسوأ أشكال العمل. ولهذا السبب ستقوم اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال باستخدام البيانات والأرقام والمعلومات التي سيوفرها المسح الوطني الذي سينفذ في عام ٢٠١٣ من قبل إدارة الإحصاء المركزي بالتعاون مع وزارة العمل ومنظمة العمل الدولية من أجل رصد ومتابعة وتقييم هذه الخطة.

توصلت دراسة أجرتها وزارة العمل اللبنانية والجامعة الأمريكية في بيروت بدعم من منظمة العمل الدولية، إلى وضع قائمة بالأعمال الخطرة تم اعتمادها رسمياً من قبل مجلس الوزراء اللبناني في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بالمرسوم رقم ٨٩٨٧. وتتضمن القائمة قطاعات عمل كميكانيك السيارات، والنجارة، واللحام، وتعبئة اسطوانات الغاز وغيرها. كما أوردت القائمة عمل الأطفال في الشوارع على رأس لائحة الأعمال الأكثر خطورة. وقد اعتبر وزير العمل اللبناني عمل الأطفال في الشوارع مشكلة متفاقمة ومأساوية لا تضر الأطفال فقط بل وتعتبر مشكلة أمنية. وينسحب الأمر عينه على أسوأ أشكال عمل الأطفال كافة.

يعمل عدد كبير من الأطفال في القطاعات التالية: تصليح السيارات (ميكانيك، ، طلاء...)، والبناء والألمنيوم، وأعمال الحديد، التمديدات الصحية. ويتواجد الأطفال العاملين في مواقع صناعية تفتقر إلى البنية التحتية الملائمة، ويستخدمون تكنولوجيا قديمة وآلات وأدوات غير آمنة. كما يتم استخدام مواد متفجرة وقابلة للاشتعال ومواد ضارة أو خطيرة في كثير من المصالح. أضف إلى ذلك أنه داخل هذه الأماكن هناك مستوى منخفض من الوعي بأهمية الوقاية والسلامة الصحية التي ينبغي اعتبارها من شروط العمل الأساسية.

يعمل الأطفال في هذه المنشآت لساعات طويلة وبمعدلات دخل منخفضة في وظائف لا تناسب نموهم البدني والعقلي ولا مستويات المهارات لديهم. كما أن معظم أماكن العمل غير مسجلة قانونياً ولا تخضع لإطار قانوني أو تفتيش. ويسهم سوء الأوضاع الصحية والآلات في المخاطر التي يواجهها الأطفال في العمل. وهناك أيضاً مخاطر محددة في صناعات معينة كالتعرض للمواد والمخلفات السامة.

بالإضافة إلى أنه يوجد أطفال يعملون في القطاع الزراعي في مناطق عكار، الهرمل وبعبك. وفي معظم الأسر، يعمل الطفل مع عائلته، وخصوصاً أثناء الحصاد وعند تجهيز الأرض للزراعة لأنه يوفر تكاليف اليد العاملة ويساهم في زيادة دخل الأسرة. وترتبط أنواع أخرى من مخاطر العمل في صناعة مبيدات الحشرات والأسمدة التي تحتوي على مستويات مرتفعة من المواد الكيميائية السامة التي يمكن أن تسبب الأمراض. إضافة إلى ذلك، لا يتم اتخاذ تدابير السلامة، مثل الأقنعة الواقية، والقفازات، والقفعات. إن العمل الزراعي عمل موسمي، والغياب لفترات طويلة عن المدرسة يعيق التحصيل العلمي على المدى الطويل ويجعل الأطفال العاملين يتأخرون عن باقي زملائهم في الصف، وينتهي بهم الأمر إلى ترك المدرسة.

٣.١ الجهود الوطنية لمكافحة عمل الأطفال في لبنان

مما لا شك فيه أن عدد كبير من الجهات المعنية ساهمت بشكل مباشر أو غير مباشر بالقضاء على أسوأ أشكال العمل في لبنان.

وزارة العمل

تنفذ جهود مكافحة عمل الأطفال بشكل أساسي من قبل وحدة مكافحة عمل الأطفال في وزارة العمل التي حققت العديد من الانجازات منذ تاريخ إنشائها في عام ٢٠٠١ حتى يومنا هذا، وأهمها المساهمة في مراجعة الإطار التشريعي مع تحديد الثغرات وارتباطها بالاتفاقيات الدولية وخاصة الاتفاقيتين ١٨٢ و ١٣٨ إضافة إلى توافقهما مع التشريعات الوطنية الخاصة بشروط والسن القانوني للعمل وذلك في مشروع تعديل قانون العمل اللبناني وإنشاء قاعدة بيانات متعلقة بمشكلة عمل الأطفال.

وتجدر الإشارة إلى مساهمة الوحدة في إعداد المرسوم الوزاري رقم ٥١٧٣ الصادر بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١ الذي عدّل المرسوم رقم ١٥٩٥٩ الصادر عن مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٩ ونصّ على تشكيل لجنة وطنية لمكافحة عمل الأطفال مهمتها إعداد ومتابعة تنفيذ البرامج والخطط والمشاريع الهادفة إلى القضاء على عمل الأطفال بالتنسيق والتعاون مع الوزارات المعنية و العمال و أصحاب العمل و المجتمع المدني وغيرها. وتضم اللجنة ممثلين عن الوزارات المعنية بعمل الأطفال (الداخلية والبلديات - الشؤون الاجتماعية - العدل - الصحة العامة - التربية والتعليم العالي - الزراعة) بالإضافة إلى أصحاب العمل والعمال والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمؤسسة الوطنية للاستخدام وأعضاء يمثلون المجتمع الأهلي في لبنان وممثلين عن وكالات الأمم المتحدة كمنظمة العمل الدولية واليونسيف واليونسكو. وتجدر الإشارة إلى أن هذه اللجنة سبق أن أنشئت بقرار من وزير العمل عام ٢٠٠١.

وحدد القرار رقم ١٥٩/١ المبني على المرسوم رقم ١٥٩٥٩ مهام اللجنة الوطنية بالتالي:
تتولى اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال مهمة إعداد ومتابعة وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط والبرامج الهادفة لمكافحة عمل الأطفال بالتنسيق مع منظمة العمل الدولية والبرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال «أبيك» المعني بمكافحة عمل الأطفال ومع سائر المنظمات الدولية والعربية المختصة والهيئات واللجان الأهلية الوطنية.

وتجدر الإشارة إلى أن وحدة مكافحة عمل الأطفال في وزارة العمل عملت على المشاريع التالية:

- إنشاء مركز الحماية من عمل الأطفال في قضاء النبطية لجذب وإحالة وتأهيل الأطفال العاملين من خلال اتفاقية تعاون بين وزارة التربية والتعليم العالي (مديرية التعليم التقني والمهني) ومنظمة العمل الدولية - المكتب الإقليمي للدول العربية في بيروت.
- برنامج تعاون للجنة التنسيق لمؤسسات برج حمود - سن الفيل حول القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال لتأمين الخدمات الصحية والتربوية والغذائية والاجتماعية للأطفال الفتيان والفتيات.
- خطة العمل لتنفيذ الاتفاقية ١٨٢ بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال في منطقة التبانة/طرابلس من خلال لجنة متخصصة (اتحاد بلديات الفيحاء بالتنسيق مع محافظ الشمال وبإشرافه). هذا المشروع تضمن إنشاء نظام رقابة و متابعة لعمل الأطفال.
- زيادة قدرات أصحاب العمل في مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال (جمعية الصناعيين اللبنانيين).
- زيادة قدرات العمال من خلال اتفاقية تعاون مع الاتحاد العمالي العام في إنشاء وحدة متخصصة لمكافحة عمل الأطفال في الاتحاد مجهزة تقنيا وبشرياً بالإضافة إلى إنشاء لجان مركزية في المحافظات تضم ممثلين عن كل المحافظات ولجان مركزية تضم ممثلين عن كل الأفضية ولجان عمل مهمتها التفتيش في المعامل.
- مشروع مع وزارة الداخلية والبلديات لتعزيز قدرة الوزارة للقضاء على عمل أطفال الشوارع من خلال إنشاء وحدة متخصصة فيها وتدريب الضباط المعنيين في قوى الأمن الداخلي على كيفية التعرف على طفل الشارع وتحويله إلى الجهات المختصة بالإضافة إلى إنشاء لجان في كل محافظة (لجنة المحافظة) بإشراف المحافظ وبالتنسيق والتعاون مع وزارة العمل ومنظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال.

وما صدور المرسوم رقم ٨٩٨٧ لعام ٢٠١٢ المتعلق بتحديد أسوأ أشكال عمل الأطفال إلا دليل على حرص الحكومة اللبنانية والاتحاد العمالي العام وأصحاب العمل والمجتمع المدني على مكافحة والقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال لما تمثله هذه المشكلة من انتهاكات كبيرة لحقوق الطفل وحقوق الإنسان، إضافة إلى المخاطر الأمنية والاجتماعية والاقتصادية التي ترافقها.

وزارة الشؤون الإجتماعية

لعبت وزارة الشؤون الإجتماعية دوراً بارزاً في الوقاية من عمل الأطفال وذلك من خلال عدة وسائل. أبرز تلك الوسائل كان من خلال دور مراكز الخدمات الانمائية الشاملة التابعة لوزارة الشؤون الإجتماعية حيث لم يزداد فقط عدد الأخصائيين الإجتماعيين، بل تم تدريبهم بشكل جيد. وتم تزويدهم بفهم أوسع للإتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الطفل وعمل الأطفال بالإضافة إلى تعلمهم لأهم وسائل التدخل الإجتماعي لدى الأطفال العاملين. تم تمكين مراكز الخدمات الانمائية الشاملة لتكون مجهزة بالخدمات الإجتماعية الضرورية المتخصصة بحالات الطوارئ بالإضافة إلى الأطفال العاملين. تتضمن تلك الخدمات التالي: (١) التدريب المهني المعجل؛ (٢) محو الأمية وبرامج الدعم الأكاديمي؛ (٣) برامج الدعم المالي المدرسي؛ بالإضافة إلى (٤) برامج الدعم الإقتصادي للعائلات والأطفال المهمشين.

قامت وزارة الشؤون الإجتماعية والمجلس الأعلى للطفولة التابع لها بوضع مسودة حول إستراتيجية التعامل مع أطفال الشوارع في العام ٢٠١٠ وذلك من خلال نهج تشاركي مع أصحاب المصالح المعنية. غير أن هذه الإستراتيجية لا تزال تحتاج الى مزيد من الخطوات العملية للتنفيذ.

إتخذت قضية أطفال الشوارع العاملين إهتماماً أساسياً من قبل وزارة الشؤون الإجتماعية رافقها تجارب صعبة بهذا الصدد. بادرت الوزارة بجهود عدة لإنتشال الأطفال من الشوارع إنطلاقاً من مبدأ مصلحة الطفل الفضلى بالتعاون مع وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العمل وحاولت إحالتهم للخدمات الملائمة. مع ذلك، هناك حاجة لمزيد من التعاون مع شركاء وطنيين معنيين في هذا الشأن خاصة وزارات العدل، التربية، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العمل ومراكز التنمية الإجتماعية الموجودة لدى وزارة الشؤون الإجتماعية، والجمعيات الغير حكومية.

وزارة التربية والتعليم العالي

تستند جهود هذه الوزارة إلى ما جاء في المادة الأولى من القانون رقم ١٥٠ تاريخ ١٧ آب/أغسطس ٢٠١١ الذي عدل المادة ٤٩ من المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٤ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩ وتعديلاته (شروط التعيين في وزارة التربية والتعليم العالي من أن «التعليم إلزامي في مرحلة التعليم الأساسي، ومتاح مجاناً في المدارس الرسمية، وهو حق لكل لبناني في سن الدراسة لهذه المرحلة، على أن يحدد بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء شروط وتنظيم هذا التعليم المجاني».

وتعمل المديرية العامة للتربية في وزارة التربية والتعليم العالي حالياً على إعداد مشروع مرسوم ينظم ويحدد شروط التعليم المجاني الإلزامي بحيث يشمل مرحلة التعليم الأساسي من حلقات وسنوات التعليم ما قبل الثانوي، كما هو محدد في المرسوم ١٠٢٢٧ تاريخ ١٩٩٧/٥/٨ والأنظمة اللاحقة المتممة والمعدلة، على أن يؤمن التعليم الأساسي والخدمات التربوية والخدمات المساندة خلال السنة الدراسية وذلك للصف الأول الأساسي وحتى نهاية الصف التاسع الأساسي، وعلى أن لا يتعدى عمر التلميذ في الصف النهائي في التعليم الأساسي الثامنة عشرة عاماً أو الواحدة والعشرين في الحالات المنصوص عليها في القانون رقم ٢٢٠/٢٠٠٠ الخاص بالمعوقين.

وقد تضمن مشروع المرسوم المنوه عنه، أن كل طفل في لبنان بمن فيهم الأطفال مكتومي القيد أو الذين جنسيتهم قيد الدرس، يبلغ السادسة من العمر خلال العام الجاري لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر من العام المذكور، ملزم بارتياح المدرسة منذ اليوم الأول من السنة المدرسية وحتى نهاية السنة المدرسية التي يبلغ فيها السادسة عشرة من العمر أو التي يحصل فيها على شهادة التعليم الأساسي الرسمية، وعلى ولي الأمر أن يتخذ التدابير والإجراءات اللازمة لتسجيله وتأمين مواظبته على ارتياح المدرسة.

كما تضمن مشروع المرسوم تشكيل لجنة من وزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والإنماء ووزارة الصحة العامة، مهمتها تطوير البرامج والإجراءات اللازمة لضمان التعليم المناسب لجميع الأطفال الذين يتلقون علاجات دائمة أو طويلة الأمد تمنعهم، بسبب الاستشفاء، من ارتياح المدرسة بصورة منتظمة ليصار إلى دراسة واقتراح نظام تعليمي خاص مبسط عن بعد.

ولضمان تحديد شروط تطبيق إلزامية التعليم، تضمن مشروع المرسوم أن على المديرية العامة للأحوال الشخصية في وزارة الداخلية والبلديات أن تقدم إلى وزارة التربية والتعليم العالي، خلال شهر تموز من كل سنة لوائح بالقاصرين الذين هم في عمر التعليم الإلزامي أي الذين بلغوا سن السادسة مع أماكن سكن أوليائهم بهدف التثبت من دخولهم المدرسة.

كما تشكل لجنة اجتماعية في كل قضاء يرأسها القائم مقام أو المحافظ، في الأفضية حيث مركز المحافظة، تضم ممثلين عن وزارات التربية والتعليم العالي والشؤون الاجتماعية والصحة العامة واتحاد البلديات... وممثلون عن المجتمع المدني تتولى الإشراف على حسن تطبيق الزامية ومجانبة التعليم، ولها أن تتخذ الإجراءات الضرورية لتذليل العقبات. وتتابع هذه اللجنة الاجتماعية جميع قضايا التلامذة الذين يتركون المدرسة من خلال مساعدة اجتماعية تقدم عبر زيارة عائلة الطفل للوقوف على الأسباب الحقيقية لتغيبه عن المدرسة والتذكير بضرورة مواظبة الفاصر على ارتياد المدرسة تحت طائلة إحالة الملف إلى القضاء وفق إجراءات يحددها مشروع المرسوم نفسه. وركز مشروع المرسوم على تطوير المناهج التعليمية بما يتلاءم مع الشمولية ومتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة بما فيها إشراكهم في الامتحانات الرسمية.

أما في مجال تأمين الدعم التربوي للأطفال/ التلامذة، فتعمل وزارة التربية والتعليم العالي - المديرية العامة للتربية بالتعاون مع المركز التربوي للبحوث والإنماء على إعداد برامج تربوية مكثفة، لاسيما للحلقات الأولى من التعليم الأساسي، تطال التلامذة المعرضين لخطر التسرب المدرسي وبما يضمن متابعتهم ونجاحهم، كما تطال التلامذة المتسربين من التعليم لضمان إعادة التحاقهم وانتظامهم في النظام التعليمي أو إدخال الأطفال الذين لم يسبق لهم الالتحاق بأي مدرسة في صفوف النظام التعليمي. على أن يصار بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية إلى إجراء اختبار تشخيصي لتحديد مستوى المعرفة لدى الطفل بفك الحرف والحساب، أو تحديد قدرات علمية أخرى، ومدى تناسبها مع مستوى الدراسة النظامية ليصار بعد ذلك إلى تأهيل الأطفال المعنيين وفق برامج خاصة تتناسب وقدراتهم وفتاتهم العمرية، وعلى ضوءها يصار إلى إجراء اختبار تقييم من قبل وزارة التربية والتعليم العالي - المديرية العامة للتربية والمركز التربوي للبحوث والإنماء لتحديد المستوى الدراسي والصف الملائم.

كما تنفذ المديرية العامة للتربية الدعم المدرسي للتلامذة النظاميين الذين يعانون بعض الصعوبات التعليمية من خلال فتح المدارس خارج أوقات الدوام وأثناء العطل الأسبوعية والمدرسية لإعطاء ساعات تقوية في بعض المواد لاسيما اللغات والعلوم بما يضمن استمرار التحاق هؤلاء التلامذة في الصفوف النظامية وضمان متابعتهم التعليم النظامي ونجاحهم.

الاتحاد العمالي العام

الاتحاد العمالي العام هو الشريك الأساسي مع وزارة العمل في مكافحة عمل الأطفال في لبنان والقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال. بناء عليه، شكل الاتحاد وحدة مركزية ووحدات فرعية في المحافظات والأفضية على جميع الأراضي اللبنانية لمكافحة عمل الأطفال، وبلغ عدد المتطوعين في هذه الوحدات ٤٥٠ متطوعاً. إضافة إلى ذلك، أصدر الاتحاد كتيبات وملصقات ونفذ برامج توعية للأهالي بلغ عددها ٢٣ حلقة توعية. كما عقد الاتحاد لقاءات مع رؤساء اللجان النيابية المختصة بالتربية والطفل وحقوق الإنسان إضافة إلى المشاركة حضوراً وتمويلًا في مسيرة الأطفال إلى المجلس النيابي للمطالبة بتطبيق قانون الزامية التعليم. ومن الجدير بالذكر أن الاتحاد ساعد الأطفال في بعض المناطق في تأمين القرطاسية والكتب المدرسية وخصوصاً في الجنوب بالتنسيق مع جمعية نور للرعاية الصحية والاجتماعية. وبالتعاون مع الاتحاد العمالي العام، ساهمت البلديات واتحادات البلديات في:

- دعم تحركات الأطفال الرامية الى المناصرة مع البرلمان من أجل إقرار قانون الزامية التعليم؛
- المساهمة في إصدار القرار المتعلق بإعفاء الطلاب في التعليم الرسمي من الرسوم المدرسية؛
- تنفيذ برامج توعية للطلاب في العديد من المدارس الرسمية والخاصة في الشمال وبيروت وجبل لبنان؛
- تعديل مرسوم المخاطر المهنية المتعلقة بأسوأ أشكال عمل الأطفال؛ و
- المساهمة تخطيطاً وتنفيذاً في مشروع «سكريم scream» في محافظة الشمال، والذي نفذ بالتنسيق مع وبدعم من منظمة العمل الدولية من أجل دعم حقوق الأطفال من خلال التربية والفنون والإعلام.

جمعية الصناعيين اللبنانيين

تعمل جمعية الصناعيين اللبنانيين على زيادة الوعي حول الأضرار والمخاطر التي بإمكانها أن تواجه الأطفال في مختلف المهن منذ العام ٢٠٠٠، أي منذ إطلاق الحملة الأولى للبرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال في لبنان. وضعت عدة أدلة توجيهية من قبل الجمعية في هذا الشأن وتم توزيعها على الموظفين في القطاع المنظم خاصة المعامل والمنشآت الصناعية. مع ذلك، قامت الجمعية بإصدار أدلة توجيهية إضافية تتناول الأطفال في القطاعات الغير منظمة حيث يتواجد معظم الأطفال العاملين في لبنان. في الوقت الحاضر، تتضافر جهود جمعية الصناعيين اللبنانيين مع منظمة العمل الدولية في دعم مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات في مجال حقوق الطفل وعمل الأطفال خاصة في تشجيع التدخلات المباشرة من قبل الشركات، مالياً وتقنياً، أو من خلال المساهمات العينية.

٤.١ الجهود الوطنية لمكافحة الفقر في لبنان

ما زالت مشكلة الفقر في لبنان من المواضيع الخطيرة. وحيث ان المعلومات عن الفقر في لبنان تقديرية وغير دقيقة بما فيه الكفاية في معظم الأحيان، تشير التقديرات المختلفة إلى أن ٨ في المائة من السكان يعيشون في حالة فقر مدقع (دون الخط الأدنى للفقر أي بمعدل استهلاك ٤، ٢ دولار للفرد في اليوم)، في حين تشير التقديرات عينها أن نسبة الفئات التي تعيش في حالة فقر نسبي تبلغ قرابة ٢٨ في المائة من مجموع السكان (دون الخط الأعلى للفقر أي بمعدل استهلاك ٤ دولار للفرد في اليوم).

كما تُبرز الدراسات المتوفرة تفاوتاً ملحوظاً في التوزع الجغرافي للفقر، حيث تتركز النسب الأكبر من الفقراء والمهمشين في بعض مناطق طالما عرفت تاريخياً بمعدلات عالية من الفقر والحرمان. وقد بلغت معدلات الفقر المدقع أعلى مستوياتها في مناطق الهرمل، وبعليك، وعكار. كما تشير المعلومات أيضاً إلى تزايد ظاهرة الفقر خصوصاً في المدن الكبيرة كضواحي بيروت وطرابلس وصيدا، ويُستدل على ذلك من تزايد بعض الظواهر الناجمة عن الفقر مثل التسرب المدرسي، وعمل الأطفال، وتزايد نسبة تعاطي المخدرات، والعنف الأسري، والاحتفاظ السكاني والظروف البيئية المتدهورة.

وبدراسة المجتمع اللبناني، يتبين أن الفقر يتركز في الفئات التالية:

- الأسر الكبيرة التي تتميز بنسبة عالية من التسرب المدرسي ومن عمل الأطفال. إذ يقدر عدد الأسر المحرومة والتي يزيد عدد أفرادها عن سبعة أعضاء في عام ٢٠٠٤ (متوسط عدد أفراد الأسرة في لبنان ٣، ٤ أفراد)، بحدود ٢٦ ألف أسرة، من أصلها ٦٥٠٠ أسرة تعاني من الحرمان الشديد.
- الأسر المعيشية التي ترأسها امرأة، والنسبة الغالبة هنا هي من النساء المسنات، أي أنها أسر مكوّنة من نساء مترملات يعيشن منفردات أو مع احد أفراد العائلة، وغالباً تتجاوز سن العمل ولا تتوفر لهن موارد دائمة للعيش. وقدر عدد الأسر الفقيرة جداً التي تعيلها امرأة بحدود ٣٥٠٠ أسرة (عام ٢٠٠٤).
- المعوقون (وأسرهم). لقد بينت الدراسات السابقة أن نسبة الفقر بين المعوقين تبلغ ثلاثة أضعاف المعدل الوطني. وتتمثل أولوياتهم في تطبيق القانون ٢٢٠ خصوصاً لجهة الرعاية الصحية المجانية لحاملي بطاقة المعوق، وتوفير فرص عمل منتج للمعوقين، بالإضافة إلى تطوير برامج الخدمات والإعانات الاجتماعية لهم (بلغ عدد حاملي بطاقة المعوق التي تصدرها وزارة الشؤون الاجتماعية حتى عام ٢٠٠٥ قرابة ٥٥ ألف).
- المسنونون الذين لا يعيشون مع أسرهم، والأطفال العاملون (وأسرهم)، وأسر السجناء.
- الأفراد الأميون أو ذوو المستوى التعليمي المنخفض (بمن فيهم المتسربون باكراً من المدرسة) والذين لا يتمتعون بتغطية صحية واجتماعية بمن فيهم النساء الحوامل والأطفال والمسنين.

من هنا، وفي ظل تدني المؤشرات مقارنة بالمصاريف الباهظة، جاء تصميم الحكومة على إعداد إستراتيجية اجتماعية شاملة تشكل خطوة أولى في عملية تحسين المؤشرات الاجتماعية، خاصة وأن حل بعض المشكلات الاجتماعية يتطلب إجراءات متوسطة وطويلة الأجل. غير أن الحكومة ستباشر باتخاذ تدابير سيكون لها أثر مباشر على شرائح السكان الأكثر تعرضاً للضرر أثناء التكيف مع العواقب الحادة لأي أزمات اقتصادية، أو أمنية أو طبيعية، أو لجهة تأمين فرص لزيادة الدخل أو خلق فرص عمل من أجل استثمار ايجابي في المستقبل والعمل على إدارة الأزمات، في حال حصولها. كما تسهم هذه التدابير في تعزيز خطوات الحكومة الإصلاحية. ومن الضروري، لهذه الغاية، اتخاذ القرار بشأن اختيار تطبيق أرضية الحماية الاجتماعية.

وللقيام بهذه الخطوات بشكل أكثر فعالية، وجب الاستناد على المعلومات التي تشكل العصب الأساسي لأي تخطيط مستقبلي. لذا تعمل الحكومة على اعتماد «مخطط توجيهي إحصائي» يستهدف حل مشكلات البيانات الإحصائية بشكل مؤسسي ودائم. وسيكون هذا المخطط بمثابة خطوة أولى نحو تحسين قاعدة البيانات الإحصائية على وجه العموم وقاعدة البيانات الاجتماعية على وجه الخصوص، مما يتيح تجنب ازدواجية المنافع المتلقاة. ومن شأن هذا المخطط التوجيهي أن ينتج خطة عمل متوسطة الأجل تغطي جميع الجوانب المتعلقة بإنتاج ونشر البيانات الإحصائية.

وفي سياق الحديث عن الأمان الاجتماعي ونقص المعلومات، تحتل المبادرات الطوعية حيزاً كبيراً من الجهود. ولا بد من الإشارة هنا إلى الجهود الفاعلة التي بذلتها الهيئات الأهلية للتكامل مع المؤسسات الحكومية في سعيها لتجاوز أزمة غياب التخطيط والمعلومات، لتحسين الأوضاع الاجتماعية أن على مستوى الأعمال الإغاثية في زمن الأزمات، أو من خلال الأنشطة والمشاريع الترميمية في الفترات اللاحقة. وقد شهدت هذه العلاقة تباينات مختلفة على فترات طويلة غير أنها استطاعت أن تنتج ثقافة تكامل وتعاون عززتها في مراحل مختلفة تدخلات جهات مانحة، وان بدت هذه التدخلات في لحظات معينة مزدوجة، غير مبرمجة وربما غير واقعية في لحظات أخرى.

لقد بدأت الحكومة، التزاماً بالنتائج الأساسية لمؤتمر باريس ٣ بتنفيذ «البرنامج الوطني لاستهداف الأسر الأكثر فقراً»، انطلاقاً من ضرورة المباشرة فوراً بتقييم آليات الاستهداف ومدى فعالية البرامج المطبقة حالياً وتحسينها إلى أن يتم بناء الأنظمة الجديدة وفق البرنامج المنشود.

يهدف «البرنامج الوطني لاستهداف الأسر الأكثر فقراً» إلى توفير المساعدة الاجتماعية للأسر الأكثر فقراً في لبنان في مواجهة ظروفها المعيشية المتعثرة، بناءً على معايير شفافة تحدد مدى أهلية هذه الأسر للاستفادة من المساعدة وذلك في حدود الموارد العامة المتاحة لهذه الغاية مع مراعاة أن لا تخلق هذه المساعدات حافزاً لعدم العمل والاعتماد المطلق عليها. ويعطي هذا البرنامج الحق لكل أسرة لبنانية بالتقدم من الدولة طلباً للمساعدة انطلاقاً من المبادئ التالية: المساواة، العدالة، مساعدة الأسر الأكثر حاجة، والموضوعية والشفافية. أما سلة الإعانات المقترحة للعائلات، فهي تقدم معدلات منخفضة تتراوح بين الإعانات النقدية أو العينية في كافة المجالات الصحية أو التربوية أو غيرها من سبل الدعم وفق ما يقره مجلس الوزراء استناداً إلى اقتراحات الوزارات المعنية.

ينفذ هذا البرنامج من خلال شبكة مراكز الخدمات الإنمائية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية بعد أن يصار إلى تجهيزها وتعزيزها بالكادر البشري للقيام بالمهام المطلوبة. وهكذا تعود مراكز وزارة الشؤون الاجتماعية إلى لعب دورها المحوري في التنمية المحلية عبر تنظيم العلاقة ولعب دور موجه على مستوى المناطق، بالتعاون مع الجمعيات الأهلية والبلديات. أما على المستوى الوطني، فإن تطبيق البرنامج يتطلب تعاوناً بين كافة الوزارات المعنية في إطار خطة شاملة لهذا الشأن تسهم بالإفادة من الخطط والاستراتيجيات الوطنية ذات العلاقة.

وفي هذا الإطار، وسعيًا لتعزيز ترابط وشمولية مقارباتها الاقتصادية والاجتماعية، تعمل الحكومة أيضاً على تعزيز تنمية المجتمعات المحلية بهدف تقليص الفوارق بين المناطق، مع ما ورد في برنامج الاستهداف المشار إليه آنفاً، لجهة خلق فرص عمل عبر استثمارات متنوعة (يسهم فيها القطاع الخاص) تؤدي إلى تحسين مستوى معيشة العائلات المقيمة في المناطق المستهدفة ومساعدتها على الخروج من واقع الفقر الذي تعيش فيه، وذلك من خلال:

- تأمين الفرص والبنى التحتية الملائمة للوصول إلى الخدمات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية من خلال دعم المبادرات المحلية الهادفة إلى تحسين فرص الفئات المهمشة في الحصول على خدمات تربوية وصحية وبيئية.
- تحسين الوضع الاقتصادي للعائلات والفئات ذوي الدخل المتدني عن طريق تحفيز الإنتاجية وزيادة الدخل من خلال التدريب على المهارات الأساسية وتنمية قدرات المؤسسات والأفراد لإيجاد موارد تخفف من حدة البطالة وتؤمن فرصاً لزيادة الدخل.
- اكتساب التجارب والدروس والاستفادة من الخبرات الناتجة عن تنفيذ المشروع وتوظيفها في التنسيق مع الوزارات المعنية لبناء استراتيجية تنمية بشرية طويلة المدى تسهم في إنجاح المشاريع التنموية الأخرى الهادفة إلى تخفيف حدة الفوارق الاجتماعية والمناطقية.

٥.١ من الاستراتيجية الوطنية لعام ٢٠٠٥ إلى خطة العمل الوطنية لعام ٢٠١٢

بدأ العمل لمكافحة عمل الأطفال رسمياً وعلى المستوى الوطني في لبنان عام ٢٠٠٠، عندما وقعت الحكومة اللبنانية - ممثلة بوزارة العمل - مذكرة التفاهم الأولى مع منظمة العمل الدولية. ومما لا شك فيه أن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة عمل الأطفال التي اعتمدها الحكومة اللبنانية عام ٢٠٠٥ أمنت دعماً جيداً للحد من عمل الأطفال ورفعت مستوى الوعي لدى شرائح مهنية مختلفة بضرورة مكافحة عمل الأطفال. لكنه من الملاحظ أيضاً أن الاستراتيجية لم تأت بنتائج كبيرة في الميدان كما كان يفترض فيما لو حظي تنفيذ الاستراتيجية بمتابعة جيدة. ومع هذا، كان للاستراتيجية بعض الآثار المهمة على مستوى السياسة الوطنية و بمعدل أقل على مستوى الميدان. في ظل هذه الجهود، عرفت خطة العمل الاجتماعية (وهي خطة وطنية للإصلاح) التي أعدت ورفعت من قبل الحكومة اللبنانية عام ٢٠٠٧ إلى مؤتمر باريس الدولي الثالث لدعم لبنان اقتصادياً عمل الأطفال كمكون مهم بحاجة إلى الاهتمام والإصلاح. وقد بينت الخطة أيضاً مجالات معينة للتحرك كما سبق وذكر في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال. كل هذا مجتمعا أدى إلى اعتبار قضية الأطفال المهمشين، وتحديد الأطفال الذين يعملون في الشوارع، هدفاً ملحقاً على لائحة تدخلات الحكومة وفقاً للبيان الوزاري عام ٢٠٠٩ والذي تردد صداه في حكومات لاحقة. هذا بالإضافة إلى «توفير تعليم بجودة و متاح للجميع» والذي ورد أيضاً في خطة العمل الاجتماعية التي سبق ذكرها. ونتيجة لذلك، أعدت استراتيجية تعليم وطنية عام ٢٠١٠. وتبعتها عام ٢٠١١ استراتيجية وطنية خاصة بالأطفال العاملين والأطفال الذين يعيشون في الشوارع، أعدتها وزارة الشؤون الاجتماعية .

هذه هي بعض الجهود الحكومية فقط لمعالجة قضية عمل الأطفال. وعلى مستوى آخر لا يقل أهمية، وهو المستوى الميداني، تم إطلاق وتنفيذ مشروع «عمل الأطفال والتعليم» على مدى عامين متتالين تقريبا . وبقيت الإنجازات الأساسية هي عينها التي تمت خلال تنفيذ المرحلة الأولى من التعاون بين الحكومة اللبنانية ومنظمة العمل الدولية/البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال. إضافة إلى ذلك، لم تمنح قضية القضاء الفوري على أسوأ أشكال عمل الأطفال الاهتمام والأولوية المطلوبة، وبالتالي كان لا بد من إعداد خطة عمل وطنية تستهدف بشكل أساسي القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان. وتجدر الإشارة إلى أن الجهود التي بذلت منذ عام ٢٠٠٠ أدت إلى حشد مبادرات عديدة، لاسيما من المجتمع الأهلي، عملت على توفير الاستقرار الاقتصادي والنمو المتوازن، بالإضافة إلى تحسين الأوضاع الأمنية الهشة السائدة في البلاد منذ عام ٢٠٠٥.

٦.١ إعداد خطة العمل الوطنية

بناء على توجيهات وزير العمل اللبناني، رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال، بدأ العمل على إعداد الخطة بالتزام عدد كبير من أعضاء اللجنة. بالإضافة إلى هؤلاء، انضم إلى ورش العمل التي نظمت لهذه الغاية مسؤولون من عدة وزارات ومن جمعيات أهلية شاركوا بشكل فعال في تلك الفعالية وأغنوا النقاش، كما ساهموا في إضفاء واقعية أكبر على الخطة. وتجدر الإشارة إلى أن العمال وأصحاب العمل هم ممثلون في اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال وقد شاركوا بفاعلية وبالتزام في إعداد هذه الخطة. كما تم عقد لقاءات مع الأطفال العاملين أنفسهم ومع أهاليهم حيث أوردوا أسبابا عديدة لوجودهم في سوق العمل أهمها:

- الظروف الاقتصادية الصعبة للأسرة.
- فقدان الأهل وخصوصا الأب عمله وبالتالي انعدام وجود دخل للأسرة.
- عدم التمكن من تسديد ثمن المستلزمات المدرسية.
- عدم قدرة النظام التعليمي على استيعاب الأطفال الذين لديهم صعوبات في التعلم.
- عدم توفر برامج التحاق تتيح للطفل المتسرب العودة إلى النظام التعليمي.

وتتميز إعداد خطة العمل الوطنية بالميزات التالية:

- المشاركة الفاعلة من قبل أعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال وتوافقهم التام على جميع القضايا والنقاط المطروحة في الخطة.
- المساهمة القيمة للاتحاد العمالي العام وجمعية الصناعيين اللبنانيين.
- ارتكاز خطة العمل الوطنية على اتفاقية حقوق الطفل.
- تصميم خطة العمل الوطنية باعتماد منهجية التخطيط المرتكز على النتائج.
- عرض التوجهات التي تتضمنها الخطة ومناقشتها والتحقق من صحتها مع صانعي القرار والمسؤولين المؤثرين من خلال الاجتماع معهم.
- الدعم الفعال من قبل منظمة العمل الدولية.

١.٢ الهدف العام لخطة العمل الوطنية

الهدف العام لخطة العمل الوطنية هو القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان بنهاية العام ٢٠١٦، وهذا يتماشى مع الهدف العالمي الذي أطلقته منظمة العمل الدولية والتزمت به دول العالم وفقاً لخطة العمل العالمية لعام ٢٠١٦ التي اعتمدها منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي لمكافحة عمل الأطفال. ومما لا شك فيه أن الجهود التي ستبذل من أجل القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال ستؤدي حتماً إلى وعي أكبر تجاه مشكلة عمل الأطفال بشكل عام وإلى انخفاض في عدد الأطفال العاملين في لبنان. وهذا سيتماشى مع نصوص اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ و١٨٢.

٢.٢ مبادئ خطة العمل الوطنية

التزاماً بدليل منظمة العمل الدولية الخاص بإعداد خطط العمل الوطنية حول عمل الأطفال (٢٠١٢)، تمت صياغة هذه الخطة وفقاً لمجموعة من المبادئ الشاملة التي جرى استخلاصها من:

- المبادئ الأساسية للدولة كما وردت في الدستور، والتشريعات الوطنية، والرؤية بعيدة المدى، والخطط الإنمائية متوسطة الأجل، والسياسة الوطنية لتنمية الطفل.
- المعاهدات الدولية التي وقع عليها لبنان، بما في ذلك اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ و١٨٢ والتوصيات المرتبطة بهما، ومواثيق حقوق الإنسان، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، والاتفاقات الإقليمية التي يعتبر لبنان طرفاً فيها.

في هذا السياق، تستند هذه الخطة على المبادئ العامة لحقوق الطفل، التي اعتمدها لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل استناداً إلى المواد ٢، ٣، ٦ و١٢ من اتفاقية حقوق الطفل التي اعتمدها الجمعية العمومية للأمم المتحدة عام ١٩٨٩.

والمبادئ الأربعة لاتفاقية حقوق الطفل هي:

- ١) مبدأ عدم التمييز، بحيث تهدف الخطة إلى انتشار جميع الأطفال من أسوأ أشكال العمل، دون أي تمييز بسبب الجنسية أو اللون أو الدين أو العرق أو أي سبب آخر.
 - ٢) مبدأ مصلحة الطفل الفضلى بحيث تهدف جميع التدخلات القانونية والاجتماعية إلى تأمين المصلحة الفضلى للطفل وإلى تأمين حياة أفضل.
 - ٣) مبدأ حق الطفل في البقاء والنمو، وتجسد الخطة هذا المبدأ بشكل خاص من خلال حق الأطفال في الوقاية والانتشال الفوري وإعادة التأهيل.
 - ٤) مبدأ حق الطفل في المشاركة في جميع المسائل والقضايا والتدخلات التي تمس مصالحه، ولاسيما في مجال القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال.
- كما تجدر الإشارة إلى أن المادة ٣٢ من اتفاقية حقوق الطفل تتعلق مباشرة بعمل الأطفال .

ثالثاً - العناصر المجتمعية الداعمة للخطة

العامل الرئيسي الذي ساعد على تطوير خطة العمل الوطنية هذه، ويمكن أن يكون له الأثر الكبير على إمكانية تنفيذها في المستقبل القريب هو التنسيق فيما بين اصحاب الشأن الأساسيين. وهذا سيكون خاصة من خلال اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال بالإضافة إلى المنصات الإقليمية أو البلدية الأخرى لحماية الطفل بشكل عام وحمايته من عمل الأطفال بشكل خاص، ما يتيح مساحة أوسع وآليات للتنسيق.

وعلاوة على ذلك، تلقت خطة العمل الوطنية هذه اهتماماً كبيراً من مجلس الوزراء، وكذلك من رئيس الجمهورية وذلك يمثل التزاماً سياسياً وتنفيذياً كبيراً. هذا بالإضافة إلى الاهتمام من الشركاء الاجتماعيين، ناهيك عن الوزارات الأخرى والمنظمات غير الحكومية المعنية. إلا أنه، بالإضافة إلى هذا التحالف الواسع من الشركاء الاجتماعيين، هناك أيضاً عوامل تمكين مهمة في المجتمع اللبناني والتي يمكن أن تلعب دوراً محورياً في خطة العمل الوطنية هذه.

١.٣ القيم الاجتماعية

يتميز المجتمع اللبناني بحماية الأهل لأطفالهم ومحاولة الأسر إبقائهم في كنفها والمحافظة على الروابط العائلية مما ينعكس إيجاباً على حق الأطفال في الحماية وتوفير البيئة الفضلى لنموهم وتطورهم السليم جسدياً وعقلياً.

٢.٣ الحصول على التعليم وجودته

يعتبر لبنان من المجتمعات التي تولي التعليم والجانب الثقافي أهمية خاصة، حتى قبل إنشاء الأبنية المدرسية. وقد تولدت هذه الأهمية من الانفتاح على العالم الخارجي من جهة والتنوع الثقافي والديني في المجتمع اللبناني من جهة أخرى. إضافة لذلك فإن عدد الأولاد في الأسرة قليل وتتوفر المدارس حتى في القرى الصغيرة. إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن توفر خدمات التعليم في كل المناطق اللبنانية لا يعني أنها تتمتع بالجودة المطلوبة.

٣.٣ الحصول على الخدمات الاجتماعية وجودتها

تشير آخر الإحصاءات إلى وجود ما يزيد عن ٦ آلاف جمعية أهلية في لبنان تعنى بتقديم كافة أنواع الخدمات الاجتماعية ومن بينها حماية الأطفال وتوفير الحقوق والمشاركة. وقد لعبت هذه الجمعيات دوراً إيجابياً وفاعلاً أثناء الحرب اللبنانية خصوصاً في ظل تراجع دور الحكومة أثناء الحرب وهذا ما أكسبها الخبرة في تأمين الحماية للأطفال وعزز الشراكة مع القطاع العام على الرغم من نقص التنسيق والتخطيط فيما بينهما أحياناً.

ويعاني قطاع الخدمات الاجتماعية من نقص فادح في تلبية الحاجات الأساسية المتعلقة برعاية الطفولة حيث تقوم الجمعيات الأهلية بدورها في تعويض جزء من هذا الضعف رغم قلة التنسيق أحياناً بين القطاعين الأهلي والعام في هذا المجال. ورغم كل الجهود المشكورة التي قام بها المجتمع المدني وما زال، إلا أن عدم تطابق الخطط والبرامج مع الأولويات والحاجات الملحة والضرورية في وقت تتزاحم فيه المشاريع حول المشكلة نفسها تعتبر إحدى المشكلات التي تحتاج إلى تخطيط ملائم وحلول عملية.

٤.٣ الممارسات الثقافية

مما لا شك فيه أن المجتمع اللبناني تشوبه بعض الممارسات الثقافية التي لا تتسجم مع مبادئ حقوق الطفل وحمايته من الاستغلال. من هذه الممارسات التمييز الذي يقع أحياناً بين الذكور والإناث والذي قد يؤدي إلى انقطاع الإناث عن الدراسة والتوجه إلى سوق العمل أو الخدمة المنزلية أو الزواج المبكر. من ناحية أخرى نجد أن بعض المناطق تشجع على زيادة عدد الأطفال من أجل العمل في القطاع الزراعي وبالتالي زيادة المردود الاقتصادي مما يزيد من نسبة التسرب المدرسي وعمل الأطفال.

٥.٣ دور التطوع

التطوع ميزة متجذرة في تاريخ المواطن اللبناني ونفسيته وهو يمارس ذلك بين سكان المجتمع وداخل الأسرة الواحدة. إلا أن هذا القطاع بدأ بالتراجع نظراً لعدم وجود ظروف اقتصادية مشجعة وقلّة الحوافز مما دفع الشباب إلى عدم إعطاء خدمات التطوع الوقت الكافي بالرغم من دورهم الأساسي في سد الثغرات وتأمين حاجات أفراد المجتمع، بمن فيهم الأطفال.

٦.٣ دور القادة المجتمعيين

يتميز لبنان بوجود قادة مجتمعيين ذوي خبرة واسعة في مجال حماية الطفولة في وقت بدأ تأثير العامل السياسي الضاغط يلعب دوراً سلبياً في انحراف بعض هؤلاء القادة عن القيم التي يعملون من أجلها. فوجود خطة وطنية معتمدة للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال من شأنه أن يعيد هؤلاء القادة إلى لعب دورهم الفاعل والمؤثر في هذا المجال.

رابعاً - التدخلات الاستراتيجية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال

١.٤ التشريع و تطبيق القانون

الهدف الخاص:

أن تصبح جميع التشريعات اللبنانية، مع نهاية العام ٢٠١٥، متلائمة مع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الخاصة بحقوق الطفل وحمايته وجاهزة للتطبيق.

النتيجة المتوقعة:

كافة التشريعات الموجودة والمتعلقة بعمل الأطفال تم مراجعتها كما تم صياغة وإعداد قوانين جديدة ووضع مراسيمها التطبيقية وتضمينها بنداً يتعلق بالزامية التنفيذ.

الأنشطة:

- (١) إصدار مراسيم التطبيقية لكافة القوانين المتعلقة بحقوق الطفل لاسيما القانون رقم ١٥٠ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧ المتعلق بالمادة ٤٩ الجديدة بشأن إلزامية التعليم في مرحلة التعليم الأساسي.
- (٢) المصادقة على مشروع قانون تعديل سن العمل حتى الخامسة عشر ومشروع تعديل قانون العمل في ما خص الفصل الخاص بالأحداث والمعد من قبل وزارة العمل مع إصدار المراسيم التنظيمية له.
- (٣) إصدار التعديلات المتعلقة بالقانون ٤٢٢ الخاص بالأحداث في نزاع مع القانون والتي تجري دراسته حالياً في وزارة العدل.
- (٤) العمل مع وزارة العدل لزيادة العقوبة على أصحاب العمل أو من يدفع الأولاد إلى العمل أو على الأهل الذين يدفعون أولادهم إلى التسول وخاصة في حال التكرار.
- (٥) جمع المعلومات في قاعدة بيانات حاسوبية عن الأطفال العاملين، بما في ذلك للمساعدة في إنشاء قاعدة بيانات بشأن طفل عامل ان وجد، والذين قد عملوا من قبل. يمكن أن يتم جمع هذه المعلومات بالتعاون مع قوى الأمن الداخلي.
- (٦) تعديل المادة ٦١٧ من قانون العقوبات ونصّها: «يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وبالغرامة من عشرين ألف إلى مئة ألف ليرة لبنانية والذي القاصر الذي لم يتم الخامسة عشرة من عمره أو أهله المكلفون إعالته وتربيته إذا لم يقوموا بأدوارهم، رغم اقتدارهم، وتركوه متشرداً». يقتضي تعديل هذه المادة في ما خص سن الحدث ليصبح ثمانية عشر سنة بدل خمسة عشر وكذلك إلغاء شروط عدم الاقتدار عند الأهل، وزيادة الغرامة من مئة ألف إلى خمسمئة ألف.
- (٧) تعديل المادة ٦١٨ من قانون العقوبات ونصّها: «من دفع قاصراً دون الثامنة عشرة من عمره إلى التسول جراً لمنفعة شخصية عوقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين وبالغرامة من عشرين ألف إلى مائتي ألف ليرة لبنانية». وينبغي توسيع دائرة التجريم بحيث يصبح كل من يدفع القاصر إلى أعمال يرحح أن تؤدي بطبيعتها أو بفعل الظروف التي تزاوّل فيها إلى الإضرار بصحته أو سلامته أو بسلوكه الأخلاقي، مع تعديل الغرامة بحيث تصبح من مائتي ألف إلى مليون ليرة لبنانية.
- (٨) إجراء دورات تدريبية للقضاة المختصين وضباط الشرطة حول التعامل مع الأطفال وإدراك أن الأطفال دون الثامنة عشرة الذين يقعون في أسوأ أشكال عمل الأطفال هم ضحايا بحاجة إلى المساعدة، وأن مستغلي الأطفال يجب أن يعاقبوا.
- (٩) استحداث قانون يلزم البلديات بالاهتمام بموضوع مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال، مع إصدار المراسيم التطبيقية ذات الصلة.
- (١٠) القيام بعملة مناصرة وكسب تأييد اللجان البرلمانية المختصة بموضوع ضرورة تعديل القوانين المتعلقة بالأحداث وزيادة وعي المجتمعات عن طريق وسائل الإعلام المرئية والمكتوبة والمسموعة فيما يتعلق بمشكلة عمل الأطفال.
- (١١) تشكيل لجنة من الجهات المختصة مهمتها مراقبة ومتابعة تطبيق القوانين المتعلقة بعمل الأطفال في لبنان.
- (١٢) إشراك الأطفال عبر الأخذ باقتراحاتهم في تعديل واستحداث القوانين من خلال تجاربهم الشخصية.

٢.٤ التعليم الإلزامي والمجاني

الهدف الخاص:

أن يصبح جميع الأطفال في سن التعليم الأساسي مستفيدين من حق التعليم الإلزامي والمجاني مع نهاية العام ٢٠١٦، وفقاً للاستراتيجية الوطنية للتربية المقررة عام ٢٠١٠.

النتيجة المتوقعة ١:

إقرار المراسيم التطبيقية لقانون مجانية والزامية التعليم بحلول نهاية العام ٢٠١٣.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ١:

- (١) المناصرة من أجل نشر ثقافة الإلزامية والمجانية في المجتمع اللبناني.
- (٢) إصدار كل وزارة أو إدارة النصوص الداخلية التي تخدم تطبيق مضمون المراسيم التنظيمية.

النتيجة المتوقعة ٢:

تصميم وإقرار برنامج الدعم المدرسي بموجب نصوص قانونية بنهاية العام ٢٠١٤.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- (١) تحديد وكشف مختلف الفئات (كالتقوية المدرسية للأطفال المتعاقبين، والأطفال المتسربين حديثاً، والأطفال الذين يعانون صعوبات تعليمية، والأطفال الذين لم يلتحقوا ابداً...) التي سيتعامل معها البرنامج.
- (٢) تصميم برنامج تعليمي لكل فئة على حدة.
- (٣) تأهيل وتدريب الكوادر البشرية المعنية بتطبيق البرنامج.

النتيجة المتوقعة ٣:

تحسين جودة الخدمات التي تقدمها المدارس مع نهاية العام ٢٠١٥.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٣:

- (١) تدريب الكادر التعليمي على مشكلة التسرب المدرسي وأسبابها وكيفية التعامل معها.
- (٢) تدريب الكادر التعليمي على الأساليب التعليمية الحديثة.
- (٣) تعزيز مفهوم الأنشطة اللاصفية التي تحفز الأطفال على البقاء في المدرسة وتخفف من نسبة التسرب المدرسي.

٣.٤ الدمج في نظام التعليم

الهدف الخاص:

إعادة دمج جميع الأطفال المنتشليين من أسوأ أشكال العمل في نظام التعليم مع نهاية العام ٢٠١٥.

النتيجة المتوقعة ١:

توفير الدعم المدرسي لجميع الأطفال الذين هم بحاجة إليه بحلول منتصف العام ٢٠١٥.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ١:

- (١) إجراء عمليات مسح وتحليل على بعض الأطفال والمدارس (التي تشهد نسباً عالية من التسرب أو الرسوب) ودراسات حول المناهج والعمليات الإدارية المواكبة، وتشجيع برامج الدعم المدرسي وإضافة برنامج لتقوية التعليم.
- (٢) الاستعانة بإحصاءات وزارة التربية والتعليم العالي وتطويرها.
- (٣) تهيئة الظروف والبيئة المناسبة في المدارس لتوفير الدعم المدرسي.
- (٤) تدريب الكوادر التعليمية والعاملين الاجتماعيين والمختصين على حقوق الأطفال العاملين و تقنيات برامج الاستلحاق المدرسي وإعادة الدمج في نظام التعليم.
- (٥) رفع مستوى وعي الأهل و العمال و أصحاب العمل والمجتمع المحلي وتفعيل دور مجالس الأهل من خلال التدريب المتخصص.
- (٦) وضع برامج تربوية تشمل كل جوانب مصلحة الطفل الفضلى.
- (٧) توفير الأنشطة المحفزة والمرافقة لعملية الدعم المدرسي.
- (٨) العمل على وقف العنف المدرسي، خصوصاً وأن الحكومة اللبنانية اعتمدت رسمياً استراتيجية وطنية لمناهضة العنف ضد الأطفال، أعدها المجلس الأعلى للطفولة.

النتيجة المتوقعة ٢:

ضمان إعادة دمج جميع الأطفال الذين غادروا المدارس، بنهاية عام ٢٠١٥.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- (١) إجراء عمليات مسح للأطفال الذين تسربوا من المدارس وتحليل توزعهم الجغرافي والعوامل المسببة لتسربهم.
- (٢) إجراء دراسات حول البرنامج التعليمي تتعلق بعملية إعادة الاندماج وتحديد البرامج والاستفادة من الخبرات الخارجية لإيجاد برامج حديثة.
- (٣) تطوير التشريعات لإعادة الأطفال المتشردين.
- (٤) تهيئة البيئة المدرسية المناسبة.

النتيجة المتوقعة ٣:

توفير التدريب المهني المعجل والنظامي لجميع الأطفال الراغبين بنهاية عام ٢٠١٥.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة رقم ٣:

- (١) إجراء دراسة لسوق العمل.
- (٢) إجراء مسح لعدد الأطفال والبرامج والمهن الموجودة في سوق العمل.
- (٣) وضع مناهج مهنية تتلاءم مع سوق العمل.
- (٤) التوعية بأهمية التدريب المهني ودراسة حاجات سوق العمل.
- (٥) بناء شراكات للحصول على الخبرات الضرورية.
- (٦) توعية الأهل وأصحاب العمل والمجتمع.
- (٧) توفير الأنشطة المحفزة وتطبيق برامج التدريب المهني
- (٨) تأمين دعم للتدريب المهني البعدي وربطه بأصحاب العمل الملائمين والمؤسسات المالية التي تمنح القروض والمنح المالية لإنشاء المشاريع الصغيرة.

٤.٤ الفرص الاقتصادية للأهل وللشباب في سن العمل

الهدف الخاص:

حصول أهالي الأطفال المنتشليين من أسوأ أشكال عمل الأطفال والشباب في سن العمل على فرص عمل لائقة ومناسبة تمكنهم من تحسين وضعهم الاقتصادي والاجتماعي.

النتيجة المتوقعة:

العمل على تحسين الأوضاع الاقتصادية لأسر الأطفال المنتشليين من أسوأ أشكال عمل الأطفال.

الأنشطة:

- (١) إجراء دراسة تقييم سريعة في بعض المناطق لمعرفة أسباب المشكلة عبر التواصل مع أهالي الأطفال المنتشليين من أسوأ أشكال عمل الأطفال في مناطق التجمعات التي يوجد فيها أطفال عاملون.
- (٢) حث المؤسسات والإدارات العامة المعنية على القيام بمساعدة أهالي الأطفال المنتشليين كل حسب عملها واختصاصها وقدراتها من تدريب مهني معجل، وتوفير فرص عمل مناسبة، وتقديم قروض ميسرة وتدريب على إدارة المشاريع الصغيرة وغيرها من الأنشطة الداعمة.
- (٣) حث البلديات على إيجاد فرص عمل لأهالي الأطفال المنتشليين ضمن حدود البلدية والمؤسسات التابعة لها وكذلك في المؤسسات الخاصة من خلال التنسيق مع المخاتير ونقابات أصحاب العمل ومكاتب الخدمات الإنمائية والجمعيات الأهلية. كما يمكن منح تسهيلات وإعفاءات من قبل البلدية تسهل للأهالي وضعهم الاقتصادي، إضافة إلى إمكانية إنشاء صندوق خاص في البلدية لمنح قروض بدون فوائد.
- (٤) استحداث مكاتب استخدام تابعة للمؤسسة الوطنية للاستخدام لاسيما في المناطق الأكثر معاناة وذلك لمساعدة الأهالي على إيجاد عمل مباشر أو تأمين التدريب المهني المعجل، والتدريب على إدارة المشاريع الصغيرة وكيفية تسويق الإنتاج.
- (٥) تفعيل دور مراكز الخدمات الإنمائية الشاملة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية في مساعدة أهالي الأطفال سواء بإعطائهم قروض صغيرة أو تقديم مساعدات جديدة لذوي الاحتياجات الخاصة مع التسهيلات التابعة لها.

٥.٤ بناء وتنمية القدرات

الهدف الخاص:

مع نهاية العام ٢٠١٥، مجتمع واع ومسؤول يشارك في القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان.

النتيجة المتوقعة ا:

إعداد الدراسات والتوثيق وتحديد أدوار الفاعلين في عملية القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال مع نهاية العام ٢٠١٣.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ا:

- (١) معرفة دور وصلاحيات كل من القطاعات المعنية.
- (٢) مسح لأعداد الأطفال والقطاعات التي يعملون فيها وتوزيعها.
- (٣) دراسة التشريعات والقوانين والمشاريع والخطط المنفذة سابقاً ومعرفة وضعها الحالي.

النتيجة المتوقعة ٢:

تدريب نحو ٥٠٠٠ متدرب من القطاعين الحكومي والغير حكومي و المؤسسات الخاصة ومن المجتمع المدني في ٢٨ قضاء، مع نهاية العام ٢٠١٤.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- (١) تدريب المخاتير على أداء دورهم في القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال.
- (٢) تدريب ٢٤٠ ممثل وعامل اجتماعي من مراكز الخدمات الاجتماعية في كافة المناطق اللبنانية على كيفية التدخل في مجال الأطفال في خطر والأطفال العاملين.
- (٣) تدريب ٢٠٠ من الإعلاميين حول أهمية دورهم في إثارة القضية على المستوى الوطني.
- (٤) تدريب ٦٠٠ ناشط من مؤسسات المجتمع المدني على حماية الأطفال من أسوأ أشكال العمل وكيفية التدخل في القضية وعلى قضايا المناصرة والتوعية.
- (٥) تدريب ٥٦ طفل على مدى أربع سنوات بمعدل ٢٨ طفل في كل سنة يشكون برلمان الطفل العامل.
- (٦) تدريب مندوب على الأقل من كل بلدية في لبنان كما من الشركاء الاجتماعيين الأساسيين (حكوميين وغير حكوميين) على مكافحة عمل الأطفال.
- (٧) تدريب ٥٠٠ عنصر من قوى الأمن الداخلي على التدخل لانتشال الأطفال من أسوأ أشكال عمل الأطفال.

النتيجة المتوقعة ٣:

بناء قدرات كافة الأطراف المعنية في مجال إنشاء شبكات الحماية الاجتماعية، التشبيك والتنسيق والمناصرة.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٣:

- (١) تشكيل لجان في كافة البلديات تعنى بتفعيل قضية عمل الأطفال.
- (٢) تنظيم دورات تدريبية على عمل الأطفال وأرضية الحماية الاجتماعية.
- (٣) تشكيل شبكات حماية اجتماعية على مستوى الأضية الـ ٢٨ في المحافظات الست.
- (٤) إنشاء منتدى الأطفال العاملين من كافة المناطق والقطاعات.
- (٥) لقاءات حوارية مع وسائل الإعلام لإطلاق الحملة ومتابعة مراحلها الأساسية.
- (٦) تدريب ٦٠٠ ناشط من المجتمع المدني على تقنيات تنظيم حملات المناصرة.
- (٧) إجراء جلسات حوارية مع البرلمانين المعنيين بالقضية.
- (٨) التواصل مع وزارة الخارجية والمغتربين بخصوص دعوة المانحين للمساهمة في تمويل المشاريع المقترحة للوصول إلى تحقيق الأهداف.
- (٩) إعداد كتيبات صغيرة وملصقات إعلانية وأدلة تدريبية عن القضية.

٦.٤ مراكز الخدمات الإنمائية

الهدف الخاص:

إزالة أسوأ أشكال عمل الأطفال في النطاق الجغرافي لكل مركز من مراكز الخدمات الإنمائية المختارة مع نهاية عام ٢٠١٦.

النتيجة المتوقعة ١:

رفع وعي العاملين في مراكز الخدمات الإنمائية بمشكلة عمل الأطفال في عام ٢٠١٣ ورفع وعي الأهالي المستفيدين وغير المستفيدين من خدمات المراكز بخطورة عمل الأطفال.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ١:

- ١) تدريب وتوعية العاملين في مراكز الخدمات الإنمائية على خصائص ومعايير برامج الدعم المدرسي وآليات الاستفادة منها، وعلى برامج دعم وإحالة الأطفال العاملين.
- ٢) تدريب وتوعية العاملين في مراكز الخدمات الإنمائية على خصائص مشكلة عمل الأطفال وتمكينهم من الوصول إلى الموارد المتعلقة بالموضوع من كتيبات ومطويات.
- ٣) تنفيذ ورش عمل وحلقات نقاش في المدارس والمراكز الدينية ومختلف أماكن التجمع حول مشكلة عمل الأطفال.

النتيجة المتوقعة ٢:

وضع آليات عمل، من خلال تشبيك قوي لمراكز الخدمات الإنمائية مع جمعيات المجتمع المدني والفعاليات المتواجدة في النطاق الجغرافي لكل مركز، لتوجيه الأطفال العاملين إلى برنامج الدعم المدرسي بالشراكة مع وزارة التربية والجمعيات المعنية وتوجيه أهاليهم إلى برامج دعم أهالي الأطفال العاملين، في عام ٢٠١٣.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- ١) بناء علاقات مع كل مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني المتواجدة في النطاق الجغرافي لكل مركز والتعرف إلى نشاطاتها، وذلك بعد تقييم احتياجاتها.
- ٢) جمع معلومات عن الأطفال العاملين من جميع مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني والبلديات.

٧.٤ السلطات المحلية

الهدف الخاص:

أن تصبح السلطات المحلية، مع نهاية العام ٢٠١٦، واعية ومدركة لمشكلة أسوأ أشكال عمل الأطفال ومشاركة في مكافحتها.

النتيجة المتوقعة ١:

توعية و تفعيل دور المحافظون والقائمقامون في مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ١:

- ١) لفت انتباه المحافظين والقائمقامين إلى خطورة مشكلة عمل الأطفال وأهمية مشاركتهم في حلها.
- ٢) إجراء تقييم سريع للتحديات التي واجهت لجان المحافظات التي تم إنشاؤها و للإنجازات التي حققتها في مجال مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال.
- ٣) بناء على التقييم المذكور أعلاه، إحياء لجان مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال الموجودة في المحافظات أو إنشاؤها في المحافظات المفتقرة لها.
- ٤) تشبيك هذه اللجان مع مراكز الخدمات الإنمائية الموجودة في المناطق.
- ٥) رعاية وتنظيم دورات توعية للقائمقاميين والمخاتير والبلديات حول مشكلة أسوأ أشكال عمل الأطفال.
- ٦) إصدار تعاميم لحث رؤساء البلديات والمخاتير على الإبلاغ عن أي طفل معرض لأسوأ أشكال عمل الأطفال والتسرب المدرسي.

النتيجة المتوقعة ٢:

توعية رؤساء اتحاد البلديات ورؤساء البلديات و المخاتير وتفعيل دورهم في مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- ١) خلق فرص عمل لأهالي الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال (أكشاك بيع، شق طرقات وجعل الأهالي يعملون بها...).
- ٢) حث البلديات واتحاد البلديات على تشكيل لجان محلية متعددة الاختصاصات وتدريبها كي تعنى بمشكلة عمل الأطفال وتنسيق الخدمات الاجتماعية وتعزيز الشراكة بين القطاعين الحكومي والخاص بهدف التخطيط للوقاية المتخصصة وانتشال الأطفال العاملين.
- ٣) التأكد من التحاق وتسجيل وبقاء الأطفال في النظام التربوي.
- ٤) إنشاء آليات متابعة لعمل الأطفال في المناطق والقطاعات حيث تفتيش العمل ضعيف، خصوصاً في النشاطات والقطاعات غير النظامية.
- ٥) توعية المخاتير بحقوق الطفل وبمخاطر أسوأ أشكال عمل الأطفال.
- ٦) وضع آلية للإبلاغ عن حالات عمل الأطفال بين المخاتير والسلطات المعنية.

٨.٤ المجتمع المحلي والقادة المجتمعيين

الهدف الخاص:

أن تصبح الجمعيات الأهلية والمجتمعات المحلية، مع نهاية العام ٢٠١٦، واعية وفاعلة في القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان.

النتيجة المتوقعة ١:

تدريب فرق عمل بمن فيهم الجمعيات الاهلية و النقابات والاتحادات العمالية ونقابات وأصحاب العمل وطلاب جامعات وأساتذة مدارس ومعاهد فنية في جميع المناطق اللبنانية.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ١:

- ١) تقوم اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال بوضع معايير اختيار فريق العمل وتسمية الفريق المكلف، حول مختلف قضايا عمل الأطفال.
- ٢) استقطاب فريق العمل متطوعين والعمل على تدريبهم للقيام بحملات التوعية.
- ٣) التعاون والتنسيق بين فريق العمل والمتطوعين من جهة ومؤسسات المجتمع المحلي من جهة أخرى.
- ٤) تشكيل لجنة مالية من ضمن فريق العمل لتأمين تمويل الحملات.
- ٥) يقوم فريق العمل بمتابعة الخطة وفق برنامج زمني وبتقييم النتائج المحققة.
- ٦) التواصل والتنسيق مع إدارات الجامعات والمدارس والمعاهد الفنية والاتحادات والهيئات الطلابية بهدف تنفيذ حملة التوعية.

النتيجة المتوقعة ٢:

التوعية من خلال المراكز التجارية الكبرى ومراكز الترفيه والأماكن العامة و وسائل التواصل الاجتماعي .

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- ١) وضع ملصقات داخل المراكز التجارية الكبرى وداخل المراكز الترفيهية وتوزيع المنشورات.
- ٢) عرض أفلام وثائقية عن الموضوع على شاشات عملاقة وخاصة بمناسبة يوم الطفل العالمي واليوم العالمي للقضاء على عمل الأطفال في ١٢ حزيران/يونيو من كل عام.
- ٣) تسليط الضوء على الموضوع من خلال برامج تلفزيونية، رسائل عبر الجوال (SMS) والإنترنت و وسائل الإعلام المرئي.

النتيجة المتوقعة ٣:

التوعية من خلال اتحادات أصحاب العمل ونقابات العمّال ومكاتب الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٣:

- ١) إنشاء دوائر خاصة لدى اتحادات أصحاب العمل والاتحاد العمالي العام مختصة بالموضوع لاسيما النقابات العمالية الموجودة في كل القطاعات.
- ٢) تدخل النقابة عند وجود عمل أطفال لا ينسجم مع النصوص القانونية.
- ٣) التواصل مع مدير عام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تمهيدا لوضع ملصقات إعلانية في جميع مكاتب الصندوق المنتشرة على جميع الأراضي اللبنانية وعددها ٣٧ مكتبا حيث يدخلها يوميا ما لا يقل عن عشرة آلاف مراجع بين صاحب عمل ومستفيد.

النتيجة المتوقعة ٤:

التوعية من خلال رجال الدين.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٤:

- ١) أن يتم إدراج قضية أسوأ أشكال عمل الأطفال في الخطب الدينية.
- ٢) إصدار كتيبات تبين مواقف الديانات السماوية من أسوأ أشكال عمل الأطفال.

٩.٤ الوقاية

الهدف الخاص:

أن يمتلك المجتمع اللبناني، بنهاية عام ٢٠١٥، آليات حماية قوية و متماسكة قادرة على وقاية الأطفال من الانخراط في أسوأ أشكال العمل.

النتيجة المتوقعة ١:

إنشاء شرطة متخصصة بالأحداث ضمن قوى الأمن الداخلي للوقاية من إشراك الأطفال بأسوأ أشكال العمل.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ١:

- (١) إصدار مرسوم بإنشاء شرطة متخصصة بالأحداث.
- (٢) إنشاء مكتب مركزي في بيروت مع تأمين المنشآت والخدمات اللازمة له.
- (٣) تمكين جميع ضباط وعناصر هذه الشرطة المتخصصة من فهم وتطبيق آليات وأساليب عمل عمادها حقوق الطفل وحقوق الإنسان.
- (٤) وضع خطة عمل لتدخل هذه الشرطة في المناطق الأكثر عرضة لإشراك الأطفال في أسوأ أشكال العمل.

النتيجة المتوقعة ٢:

تعزيز قدرة المدارس بعناصرها الثلاثة (التلامذة والكادر التعليمي والإدارة، بما فيها لجان الأهل) على منع الأطفال من الانخراط في أسوأ أشكال العمل.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- (١) تعيين مرشدة اجتماعية واحدة على الأقل في كل مدرسة.
- (٢) تفعيل دور لجان الأهل في التصدي لأسوأ أشكال عمل الأطفال.
- (٣) تعريف الأطفال بحقوقهم لاسيما حقهم في التعلم وحقهم في الحماية من العمل السيء ومن أسوأ أشكاله.

النتيجة المتوقعة ٣:

تعزيز قدرات الجمعيات الأهلية المعنية على وقاية الأطفال من أسوأ أشكال العمل.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٣:

- (١) توعية الجمعيات المعنية بقضايا حقوق الطفل.
- (٢) تدريبها على إعداد برامج تأهيل لإكساب الأطفال مهارات معينة تقيهم أسوأ أشكال العمل.
- (٣) بناء قدرات المساعدات الاجتماعية على كيفية مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال وتوعيتهم بدورهم في هذا المضمار.
- (٤) القيام بزيارات ميدانية لرصد المشاكل وتقديم الخدمات الملائمة لكل حالة على أساس المعلومات المجمعة.

النتيجة المتوقعة ٤:

تعزيز قدرات تفتيش العمل و المؤسسة الوطنية للاستخدام في مجال الوقاية من أسوأ أشكال عمل الأطفال.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٤:

- (١) تدريب مفتشي العمل وإكسابهم مهارات وتفعيل دورهم في مراقبة تطبيق أحكام قانون العمل اللبناني ولاسيما المرسوم رقم ٨٩٨٧ بشأن حظر استخدام الأحداث في أسوأ أشكال عمل الأطفال والأعمال الخطرة.
- (٢) إصدار مراسيم تحدد الصلاحيات الكاملة للتفتيش عن عمل الأطفال وتزود المفتشين بأدوات خاصة تمكنهم من ممارسة هذه الصلاحيات.

١٠.٤ الانتشال

الهدف الخاص:

انتشال جميع الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال، مع نهاية العام ٢٠١٦.

النتيجة المتوقعة ١:

تحديد المناطق الجغرافية التي تشمل أكبر عدد من الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ١:

- (١) وضع لوائح تتضمن خصائص الأطفال العمرية والجنسية والمستوى التعليمي والاجتماعي.
- (٢) إحالة الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال إلى مراكز تأهيل متخصصة.
- (٣) إنشاء مراكز إعادة تأهيل تلبي احتياجات الأطفال.

النتيجة المتوقعة ٢:

معرفة الطموحات المستقبلية للأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال العمل.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- (١) التواصل مع الأهل ومع مفتشي العمل والأمن الداخلي للقيام بعملية الانتشال.
- (٢) رفع توصيات خاصة لإنشاء مراكز تأهيل متخصصة بناءً على عملية تقدير احتياجات الأطفال ومطالبهم.
- (٣) وضع استبيانات تحدد مختلف الطموحات المستقبلية لدى الأطفال.
- (٤) إنشاء شرطة متخصصة بالأحداث في قوى الأمن الداخلي تعمل على انتشال الأطفال من أسوأ أشكال عمل الأطفال.

النتيجة المتوقعة ٣:

إنشاء لجان تنسيق بين أصحاب العمل ونقابات العمّال ومنظمات المجتمع المدني واتحاد البلديات وقوى الأمن الداخلي ومفتشي وزارة العمل.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٣:

- (١) تقوم لجان التنسيق المذكورة بالتحقق من أماكن وجود الأطفال العاملين.
- (٢) تمارس اللجان أنشطة توعوية ضمن البلديات ومؤسسات المجتمع المدني.
- (٣) تفعيل دور اللجان من خلال تشكيل رأي عام ضاغط لزيادة الاهتمام بهذه القضية.

١١.٤ إعادة التأهيل

الهدف الخاص:

إعادة تأهيل جميع الأطفال الذين انتشلوا من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان، مع نهاية عام ٢٠١٦.

النتيجة المتوقعة ١:

مراكز تأهيل متخصصة تقدم خدمات اجتماعية لجميع الأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان، مع منتصف ٢٠١٤.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ١:

- (١) قيام وزارة الشؤون الاجتماعية بإيجاد الآلية اللازمة لإنشاء هذه المراكز.
- (٢) وضع خطة عمل لإعادة تأهيل الأطفال الذين تعرضوا لأسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان.
- (٣) إجراء استطلاع سريع لمعرفة الشريحة الأكثر تعرضاً لأسوأ أشكال عمل الأطفال.
- (٤) وضع برنامج خاص لإعداد مدربين مختصين في الدعم النفسي والاجتماعي.
- (٥) التواصل مع المراكز المعنية تمهيداً لدمجها في البرنامج التربوي العام.
- (٦) التواصل مع أهالي الأطفال بهدف درس الأسباب والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للأسر التي ينتمي إليها الأطفال وتوعيتهم بأهمية إعادة تأهيل أطفالهم.
- (٧) تشكيل لجنة رصد وتقييم لمتابعة عملية إعادة التأهيل.

النتيجة المتوقعة ٢:

مراكز تأهيل متخصصة تقدم خدمات صحية لجميع الأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان، مع منتصف ٢٠١٤.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٢:

- (١) تشكيل لجنة أطباء تتابع أعمال التأهيل الصحي.
- (٢) التنسيق مع وزارة الصحة العامة بهدف تأمين التغطية الصحية.

النتيجة المتوقعة ٣:

مراكز تأهيل متخصصة تقدم خدمات نفسية لجميع الأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان، مع منتصف ٢٠١٤.

الأنشطة للنتيجة المتوقعة ٣:

- (١) تشكيل لجنة تضم أخصائيين نفسيين واجتماعيين لمتابعة عملية إعادة التأهيل النفسي.

خامساً - الرصد والتقييم

يمثل الرصد والتقييم وتقدير الأثر ركائز أساسية في نجاح الخطط الوطنية ونجاحاتها. وبالنسبة للخطط الوطنية المتعلقة بحقوق الأطفال، يركز التقييم على عنصرين أساسيين: التخطيط المرتكز على النتائج، والتخطيط المرتكز على حقوق الإنسان.

وتعني عملية الرصد في هذه الخطة جمع وتحليل جميع المعلومات المتعلقة بتنفيذ الخطة بشكل دائم ومنهجي. أما التقييم فهو عامل جوهري في تقدير فاعلية التنفيذ وصوابيته وإصدار التوصيات اللازمة المتعلقة بالتقييم عند الحاجة.

وتعتمد هذه الخطة أيضاً تقنية تقدير الأثر التي تقيس النتائج في ضوء التغيير الفعلي والإيجابي في حياة الأطفال الذين انتشلوا من أسوأ أشكال العمل، أو في حياة الأطفال العاملين بشكل عام.

وتجدر الإشارة إلى أن الأطراف المعنية بتنفيذ هذه الخطة اتفقت على الأخذ بأراء الأطفال في جميع الأنشطة المتعلقة بمتابعة وتقييم تنفيذ الخطة.

ينبغي أن يلاحظ أيضاً أن اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال هي السلطة المعنية الرئيسية في رصد وتقييم خطة العمل الوطنية بالتنسيق مع وحدة مكافحة عمل الأطفال في وزارة العمل. كما أن وزارة العمل ستقود تنفيذ خطة العمل الوطنية هذه. بالإضافة إلى الإشراف على تنفيذ هذه الخطة باستمرار، ستقوم اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال بالتنسيق مع وحدة مكافحة عمل الأطفال بمراقبة تنفيذ خطة العمل الوطنية وسوف تعد وتجري أيضاً دراسات تقييم داخلي ومستقل بشكل دوري.

الجدير ذكره أن المؤشرات التي ستستخدم في عملية الرصد والتقييم خلال تنفيذ خطة العمل الوطنية مشار إليها في المصفوفة المرفقة ربطاً بالخطة.

سادساً - تكاليف خطة العمل الوطنية وتمويلها

تم إعداد الخطة بشكل عملي جداً وواقعي وقدرت الكلفة بالطريقة عينها وبالاستناد إلى تقدير كلفة كل هدف إجرائي على حدة.

وتجدر الإشارة إلى أن مصادر تمويل هذه الخطة يمكن ان تكون من الجهات التالية وهي:

- (١) مساهمة الحكومة اللبنانية.
- (٢) مساهمة منظمة العمل الدولية.
- (٣) مساهمة الدول المانحة.
- (٤) المساهمة من خلال المسؤولية الاجتماعية للشركات اللبنانية والدولية العاملة في لبنان.

وفيما يلي الكلفة التقديرية لتنفيذ خطة العمل الوطنية:

ملاحظة: هذه الكلفة التقديرية هي اضافة الى الموارد الموجودة و/أو المزودة بها المؤسسات الرسمية والمجتمع الاهلي

(أ) الكلفة التقديرية لتنفيذ خطة العمل الوطنية

| المحور | للتبليغ | لكلفة تقديرية أولي |
|--|---------|--------------------|
| التشريع وتطبيق القانون | رقم ١ | ١٢٥٠٠٠ |
| التعليم الإلزامي والمجاني | رقم ١ | ٠ |
| | رقم ٢ | ١٢٠٠٠٠ |
| | رقم ٣ | ١٠٠٠٠٠ |
| الإدماج في نظام التعليم | رقم ١ | ١٠٠٠٠٠٠ |
| | رقم ٢ | ٥٠٠٠٠ |
| | رقم ٣ | ١٥٠٠٠٠٠ |
| الفرص الاقتصادية للأهل وللشباب في سن العمل | رقم ١ | ١٥٠٠٠٠٠٠ |
| بناء وتنمية القدرات | رقم ١ | ٣٠٠٠٠٠ |
| | رقم ٢ | ٤٠٠٠٠٠ |
| | رقم ٣ | ٣٠٠٠٠٠ |
| مراكز الخدمات الإنمائية | رقم ١ | ١٢٥٠٠٠٠ |
| | رقم ٢ | ١٢٥٠٠٠٠ |
| السلطات المحلية | رقم ١ | ١٠٠٠٠٠ |
| | رقم ٢ | ١٠٠٠٠٠ |
| المجتمع المحلي والقادة الاجتماعيين | رقم ١ | ١٠٠٠٠٠ |
| | رقم ٢ | ١٤٠٠٠٠ |
| | رقم ٣ | ١٨٠٠٠٠ |
| | رقم ٤ | ١٠٠٠٠٠ |
| الوقاية | رقم ١ | ٥٠٠٠٠ |
| | رقم ٢ | ٥٠٠٠٠ |
| | رقم ٣ | ١٠٠٠٠٠ |
| | رقم ٤ | ٨٠٠٠٠ |
| الانتشال | رقم ١ | ٥٠٠٠٠ |
| | رقم ٢ | ٢٠٠٠٠ |
| | رقم ٣ | ٢٠٠٠٠ |
| إعادة التأهيل | رقم ١ | ١٠٠٠٠٠٠ |
| المتابعة والتقييم | | ٢٥٠٠٠٠ |
| المجموع | | ٢٣,٧٣٥,٠٠٠ |

خطة العمل الوطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان

٢٠١٣ - ٢٠١٦

الأهداف الخاصة

- أن تصبح جميع التشريعات اللبنانية متلائمة مع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الخاصة بحقوق الطفل وحمايته وجاهزة للتطبيق.
- أن يصبح جميع الأطفال في سن التعليم الأساسي مستفيدين من حق التعليم الإلزامي والمجاني.
- إعادة دمج جميع الأطفال المنتشليين من أسوأ أشكال العمل في نظام التعليم.
- حصول أهالي الأطفال المنتشليين من أسوأ أشكال عمل الأطفال و الشباب في سن العمل على فرص عمل لائقة ومناسبة تمكنهم من تحسين وضعهم الاقتصادي والاجتماعي.
- المجتمع واع ومسؤول و يشارك في القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان.
- إزالة أسوأ أشكال عمل الأطفال في النطاق الجغرافي لكل مركز من مراكز الخدمات الإجتماعية.
- أن تصبح السلطات المحلية، مع نهاية العام ٢٠١٦، واعية ومدركة لمشكلة أسوأ أشكال عمل الأطفال ومشاركة في مكافحتها.
- أن تصبح الجمعيات الأهلية والمجتمعات المحلية واعية وفاعلة في القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان.
- أن يمتلك المجتمع اللبناني آليات حماية قوية و متماسكة قادرة على وقاية الأطفال من الانخراط في أسوأ أشكال العمل.
- انتشال جميع الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال.
- إعادة تأهيل جميع الأطفال الذين انتشلوا من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان.

| الاهداف العام | | لتدخل استراتيجي | |
|--|---|--------------------------|---|
| التضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان مع نهاية عام ٢٠١٦ | | التشريع و تطبيق القانون. | |
| الاهداف الخاص | | النتيجة متوقعة | |
| الانشطة | | الالتزامات | |
| # | الانشطة | الإطار الزمني | الدور والمسئولية |
| ١ | إصدار مرسوم تنظيمي لكافة القوانين المتعلقة بحقوق العامل لا سيما القانون رقم ١٥٠ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧ المتعلق بالمادة ٤٩ الجديدة بشأن إلزامية التعليم في مرحلة التعليم الأساسي. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. |
| ٢ | المصادقة على مشروع قانون تعديل سن العمل حتى الخامسة عشر ومشروع تعديل قانون العمل في ما يخص الفصل الخاص بالأحداث والمعد من قبل وزارة العمل مع إصدار المراسيم التنظيمية له. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. |
| ٣ | إصدار التعديلات المتعلقة بالقانون ٤٢٢ الخاص بالأحداث والتي تحري دراسته حاليا في وزارة العدل. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. |
| ٤ | العمل مع وزارة العدل لزيادة العقوبة على أصحاب العمل أو من يدفع الأولاد إلى العمل أو على الأهل الذين يدفعون أولادهم إلى التسول وخاصة في حال التكرار. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. |
| ٥ | حفظ معلومات عن جميع الأطفال لمعرفة إمكانية تكرار عمل طفل معين عبر مكثمة المعلومات وتوثيقها خاصة لدى قوى الأمن الداخلي. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. |
| ٦ | تعديل المادة ١١٧ من قانون العقوبات ونصها: "يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وبانعزامة من عشرين ألف إلى مئة ألف ليرة لبنانية أيوا القاصر الذي لم يتم الخامسة عشرة من عمره أو أهله المكلفون إعالته وتربيته إذا لم يقوموا بأدوارهم رغم اقتدارهم وتركوه متشرداً . يقتضى تعديل هذه المادة في ما يخص سن الحد ليصبح ثمانية عشر سنة بدل خمسة عشر وكذلك إلغاء شروط عدم الاقتدار عند الأهل، وزيادة الغرامة من مئة ألف إلى خمسمئة ألف. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. |

| # | الأنشطة | إطاره زمني | للشؤون الإنسانية | المؤسسات | المؤشرات |
|----|--|---------------------|---|---|--|
| ٧ | تعديل المادة ٦١٨ من قانون العقوبات ونصها: "من دفع قاصراً دون الثامنة عشرة من عمره إلى التسول جرا لمنفعة شخصية عوقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين والنزاهة من عشرين ألف إلى مائتي ألف ليرة لبنانية . وينبغي توسيع دائرة التجريم بحيث يصبح كل من يدفع القاصر إلى أعمال يروج أن تؤدي بطلبها أو بفعل الظروف التي تزاوّل فيها إلى الإضرار بصحته أو بسلامته أو بسلا مته أو بسلوكة الأخلاقي، مع تعديل الغرامة بحيث تصبح من مائتي ألف إلى مليون ليرة لبنانية. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسف | عدد المراسيم التنظيمية عدد البيانات الوزارية التي تلحق عمل الأطفال ● عدد التوصيات الصادرة عن مجلس الوزراء ● عدد القرارات الصادرة |
| ٨ | إجراء دورات تدريبية للقضاة المختصين وضباط الشرطة حول التعامل مع الأطفال وإدراك أن الأطفال دون الثامنة عشرة الذين يقعون في أسوأ أشكال عمل الأطفال هم ضحايا بحاجة إلى المساعدة، وأن مستغلي الأطفال يجب أن يعاقبوا. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسف | عدد المراسيم التنظيمية عدد البيانات الوزارية التي تلحق عمل الأطفال ● عدد التوصيات الصادرة عن مجلس الوزراء ● عدد القرارات الصادرة |
| ٩ | استعدادات قانون يلزم البلديات بالاهتمام بموضوع مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال، مع إصدار المراسيم التنظيمية ذات الصلة. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسف | عدد المراسيم التنظيمية عدد البيانات الوزارية التي تلحق عمل الأطفال ● عدد التوصيات الصادرة عن مجلس الوزراء ● عدد القرارات الصادرة |
| ١٠ | القيام بحملة مفاصرة وكسب تأييد اللجان البرلمانية المختصة بموضوع ضرورة تعديل القوانين المتعلقة بالأحداث وزيادة وعي المجتمعات عن طريق وسائل الإعلام المرئية والمكتوبة والمسموعة فيما يتعلق بمشكلة عمل الأطفال. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسف | عدد المراسيم التنظيمية عدد البيانات الوزارية التي تلحق عمل الأطفال ● عدد التوصيات الصادرة عن مجلس الوزراء ● عدد القرارات الصادرة |
| ١١ | تشكيل لجنة من الجهات المختصة مهمتها مراقبة ومعالجة تطبيق القوانين المتعلقة بعمل الأطفال في لبنان. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسف | عدد المراسيم التنظيمية عدد البيانات الوزارية التي تلحق عمل الأطفال ● عدد التوصيات الصادرة عن مجلس الوزراء ● عدد القرارات الصادرة |
| ١٢ | إشراك الأطفال عبر الأخذ باقتراحاتهم في تعديل واستحداث القوانين من خلال تجاربهم الشخصية. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الداخلية والبلديات ووزارة العدل. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسف | عدد المراسيم التنظيمية عدد البيانات الوزارية التي تلحق عمل الأطفال ● عدد التوصيات الصادرة عن مجلس الوزراء ● عدد القرارات الصادرة |

| المؤشرات | المؤسسة | المسئولين | إطار زمني | الأنشطة | # |
|----------|--|--|---------------------|--|---|
| | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | وزارة العمل، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العدل ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع نهاية العام ٢٠١٥ | تدريب الكادر التعليمي على الأساليب التعليمية الحديثة. | ٢ |
| | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | وزارة العمل، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العدل ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع نهاية العام ٢٠١٥ | تعزيز مفهوم الأنشطة اللاصفية التي تحفز الأطفال على البقاء في المدرسة وتخفف من نسبة التسرب المدرسي. | ٣ |

التضامن على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان مع نهاية عام ٢٠١٦

الدمج في نظام التعليم.

إعادة دمج جميع الأطفال المنتشبين من أسوأ أشكال العمل في نظام التعليم مع نهاية العام ٢٠١٥.

توفير الدعم المدرسي لجميع الأطفال الذين هم بحاجة إليه بحلول منتصف العام ٢٠١٤.

| الاهداف العام | لتدخل استراتيجي | الاهداف الخاص | للتبني المتوقعة | الانشطة | # |
|---------------|--|--|---------------------|--|--|
| ١ | إجراء عمليات مسح وتحليل على بعض الأطفال والمدارس (التي تشهد نسبا عالية من التسرب أو الرسوب) ودراسات حول المناهج والعمليات الإدارية الموكبة، وتشجيع برامج الدعم المدرسي وإضافة برنامج لتقوية التعليم. | الإستعانة بإحصاءات وزارة التربية والتعليم العالي وتطويرها. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٢ | تهيئة الظروف والبيئة المناسبة في المدارس لتوفير الدعم المدرسي. | تدريب الكوادر التعليمية والعاملين الاجتماعيين والمختصين على حقوق الأطفال العاملين وتقنيات برامج الاستحقاق المدرسي وإعادة الدمج في نظام التعليم. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٣ | رفع مستوى وعي الأهل والعمال وأصحاب العمل والمجتمع المحلي وتفعيل دور مجالس الأهل من خلال التدريب المتخصص. | وضع برامج ترويجية تشمل كل جوانب مصلحة الطفل الفاضل. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٤ | توفير الأنشطة المحفزة والمراقتة لعملية الدعم المدرسي. | العمل على وقف العنف المدرسي، خصوصا وأن الحكومة اللبنانية اعتمدت رسميا استراتيجية وطنية لتأهضة العنف ضد الأطفال، إعداد المجلس الأعلى للطفولة - وزارة الشؤون الاجتماعية. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٥ | | | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٦ | | | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٧ | | | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٨ | | | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |

● عدد المدارس التي أطلقت برنامج دعم مدرسي

ضمان إعادة دمج جميع الأطفال الذين غادروا المدارس، بنهاية عام ٢٠١٥.

| النتائج المتوقعة | | الأنشطة | | المؤشرات | |
|--|--|---------------------|--|--|--|
| # | الأنشطة | الإطار الزمني | المؤسسات | المؤسسات | المؤشرات |
| ١ | إجراء عمليات مسح للأطفال الذين تسربوا من المدارس وتحليل توزيعهم الجغرافي و العوامل المسببة لتسربهم. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الدفاعية والبلديات وروساء البلديات | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٢ | إجراء دراسات حول البرنامج التعليمي تتعلق بعملية إعادة الاندماج وتحديد البرامج والاستفادة من الخبرات الخارجية لإيجاد برامج حديثة. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٣ | تطوير نشرات لإعادة الأطفال المتشردين. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٤ | تهيئة البيئة المدرسية المناسبة. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| توفير التدريب المهني المعجل والنظامي لجميع الأطفال الراغبين بنهاية عام ٢٠١٥. | | | | | |
| # | الأنشطة | الإطار الزمني | المؤسسات | المؤسسات | المؤشرات |
| ١ | إجراء مسح لسوق العمل | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، المؤسسة الوطنية للاستخدام ووزارة التجارة. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | عدد المسوحات التي تم إعدادها |
| ٢ | إجراء مسح لعدد الأطفال والبرامج والمهن الموجودة في سوق العمل. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية والمؤسسة الوطنية للاستخدام. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | عدد الأطفال العاملين الذين استقادوا من التدريب المهني النظامي |
| ٣ | وضع مناهج مهنية تتلاءم مع سوق العمل. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية والمؤسسة الوطنية للاستخدام. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | عدد الأبطال العاملين الذين استقادوا من التدريب المهني النظامي |
| ٤ | التوعية بأهمية التدريب المهني و دراسة حاجات سوق العمل. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية والمؤسسة الوطنية للاستخدام. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف | عدد الأبطال العاملين الذين استقادوا من التدريب المهني النظامي |

| # | الأنشطة | إطاره الزمني | للمؤسسات المستهدفة | للمؤسسات المستهدفة |
|---|---|---------------------|---|--|
| ٥ | بناء شراكات للحصول على الخبرات الضرورية. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية والمؤسسة الوطنية للاستخدام. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٦ | توعية الأهل وأصحاب العمل والمجتمع. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية والمؤسسة الوطنية للاستخدام. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٧ | توفير الأنشطة المحفزة وتطبيق البرامج التدريبية المهنية. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية والمؤسسة الوطنية للاستخدام. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |
| ٨ | تأمين دعم للتدريب المهني البعدي وربطه بأصحاب العمل الملائمين و المؤسسات المالية التي تمنح القروض و المنح المالية لإنشاء المشاريع الصغيرة. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية والمؤسسة الوطنية للاستخدام. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضامن على عمل الأطفال، اليونيسكو واليونسيف |

- عدد الأطفال العاملين الذين استفادوا من التدريب المهني المعجل

الاهداف العام

التضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان مع نهاية عام ٢٠١٦

بناء و تنمية القدرات

الهدف الخاص

النتيجة متوقعة

الانشطة

المؤشرات

للمؤسسة

للمؤسسة

للمؤسسة

الاهداف الخاصة

معرفة دور وصلاحيات كل من القطاعات المعنية.

مسح الأعداد الأطفال والقطاعات التي يعملون فيها وتوزيعها.

دراسة التشريعات والقوانين والمشاريع والخطط المنفذة سابقا ومعرفة وضعها الحالي.

تدريب ٢٤٠ ممثل وعامل اجتماعي من مراكز الخدمات الاجتماعية في كافة المناطق اللبنانية على كيفية التدخل في مجال الأطفال في خطر والأطفال العاملين.

تدريب ٢٠٠ من الإعلاميين حول أهمية دورهم في إثارة القضية على المستوى الوطني.

تدريب ١٠٠ ناشط من مؤسسات المجتمع المدني على حماية الأطفال من أسوأ أشكال العمل وكيفية التدخل في القضية وعلى قضايا المناصرة والتوعية.

تدريب ٥٦ طفل على مدى أربع سنوات بعمد ٢٨ طفل في كل سنة يشكلون برلمان الطفل العام.

| # | الأششطة | الطارهون | للشؤون | للشؤون | للشؤون | المؤشرات |
|---|---|---------------------|--|---|--------|----------|
| ٨ | التواصل مع وزارة الخارجية والتمترين بخصوص دعوة المانحين للمساهمة في تمويل المشاريع المقترحة للوصول إلى تحقيق الأهداف. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الخارجية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونيسف | | |
| ٩ | إعداد ملويات وملصقات إعلانية وأداة تدريبية عن القضية. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي و وزارة الداخلية و البلديات. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونيسف | | |

| الاهداف العام | | التضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان مع نهاية عام ٢٠١٦ | |
|--|---|---|--|
| لتدخل استراتيجي | | مراكز الخدمات الإنمائية | |
| الاهداف الخاص | | إزالة أسوأ أشكال عمل الأطفال في المناطق الجغرافية لكل مركز من مراكز الخدمات الإنمائية المختارة مع نهاية عام ٢٠١٦. | |
| لنتائج ملموسة | | رفع وعي العاملين في مراكز الخدمات الإنمائية بمشكلة عمل الأطفال في عام ٢٠١٣ ورفع وعي الأهالي المستفيدين وغير المستفيدين من خدمات المراكز بخطورة عمل الأطفال. | |
| الانشطة | | الانشطة | |
| ١ | تدريب وتوعية العاملين في مراكز الخدمات الإنمائية على خصائص ومعايير برامج الدعم المدرسي وآليات الاستفادة منها، وعلى برامج دعم وإحالة الأطفال العاملين. | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | مع نهاية العام ٢٠١٣ |
| ٢ | تدريب وتوعية العاملين في مراكز الخدمات الإنمائية على خصائص مشكلة عمل الأطفال وتمكينهم من الوصول إلى الموارد المتعلقة بالموضوع من كتيبات ومطويات. | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | مع نهاية العام ٢٠١٣ |
| ٣ | تنفيذ ورش عمل وحلقات نقاش في المدارس والمراكز الدينية ومختلف أماكن التجمع حول مشكلة عمل الأطفال. | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | مع نهاية العام ٢٠١٣ |
| لنتائج متوقعة | | | |
| وضع آليات عمل، من خلال تشبيك قوى مراكز الخدمات الإنمائية مع جمعيات المجتمع المدني والفعاليات المتواجدة في المناطق الجغرافية لكل مركز، لتوجيه الأطفال العاملين إلى برنامج الدعم المدرسي بالشراكة مع وزارة التربية والجمعيات المعنية وتوجيه أهاليهم إلى برامج دعم أهالي الأطفال العاملين، في عام ٢٠١٣. | | | |
| الانشطة | | المؤشرات | |
| # | الانشطة | المؤشرات | المؤشرات |
| ١ | بناء علاقات مع كل مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني المتواجدة في النطاق الجغرافي لكل مركز والتعرف الى نشاطاتها، وذلك بعد تقييم احتياجاتها. | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال |
| ٢ | جمع معلومات عن الأطفال العاملين من جميع مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني والبلديات. | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال |

التضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان مع نهاية عام ٢٠١٦

مراكز الخدمات الإنمائية

إزالة أسوأ أشكال عمل الأطفال في المناطق الجغرافية لكل مركز من مراكز الخدمات الإنمائية المختارة مع نهاية عام ٢٠١٦.

رفع وعي العاملين في مراكز الخدمات الإنمائية بمشكلة عمل الأطفال في عام ٢٠١٣ ورفع وعي الأهالي المستفيدين وغير المستفيدين من خدمات المراكز بخطورة عمل الأطفال.

المؤشرات

عدد مراكز الخدمات الإنمائية التي توصلت مع جمعيات أهلية وناشطين مدنيين في المناطق الجغرافية لكل مركز في عام ٢٠١٣

عدد الجمعيات الأهلية التي توصلت مع كل مركز من مراكز الخدمات الإنمائية

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية.

وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية.

وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية.

مع نهاية العام ٢٠١٣

مع نهاية العام ٢٠١٣

مع نهاية العام ٢٠١٣

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

المؤشرات

عدد الآليات التي تم وضعها في المراكز لتوجيه أهالي الأطفال العاملين إلى برنامج الدعم المدرسي بالشراكة مع وزارة التربية والجمعيات المعنية وتوجيه أهاليهم إلى برامج دعم أهالي الأطفال العاملين بالشراكة مع الجهات والجمعيات المعنية في عام ٢٠١٣.

عدد الأطفال العاملين الذين تم توجيههم إلى برنامج الدعم المدرسي بالشراكة مع وزارة التربية والجمعيات المعنية وتوجيه أهاليهم إلى برامج دعم أهالي الأطفال العاملين بالشراكة مع الجهات والجمعيات المعنية في عام ٢٠١٣.

عدد العاملين الذين تمت توعيتهم بمشكلة عمل الأطفال في عام ٢٠١٣.

عدد الأهالي المستفيدين وغير المستفيدين من خدمات مراكز الخدمات الإنمائية الذين تمت توعيتهم بخطورة عمل الأطفال.

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية.

وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية.

وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية.

مع نهاية العام ٢٠١٤

مع نهاية العام ٢٠١٤

مع نهاية العام ٢٠١٤

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال

الاهداف العام

لتدخل استراتيجي

الاهداف الخاص

للتبجيل متوقعة

توعية و تفعيل دور المحافظون والتأتمتة امون في مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال.

أن تصبح السلطات المحلية، مع نهاية العام ٢٠١٦، وافية ومدركة لشبكة مشكلة أسوأ أشكال عمل الأطفال ومشاركة في مكافحتها.

| # | الانشطة | البلد | البلد | البلد | البلد | البلد |
|---|--|---------------------|--|--|---------------------|--|
| ١ | لفت انتباه المحافظين والقائمقامين إلى خطورة مشكلة عمل الأطفال وأهمية مشاركتهم في حلها. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال |
| ٢ | إجراء تقييم سريع للتحديات التي واجهت لجان المحافظات التي تم إنشاؤها و اللانجازات التي حققتها في مجال مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال |
| ٣ | بناء على التقييم المذكور أعلاه، إحياء لجان مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال الموجودة في المحافظات أو إنشاؤها في المحافظات المنفتحة لها. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال |
| ٤ | تشبيك هذه اللجان مع مراكز الخدمات الإنمائية الموجودة في المناطق. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال |
| ٥ | رعاية وتنظيم دورات توعية للقائمقامين والمحايير والبلديات حول مشكلة أسوأ أشكال عمل الأطفال. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال |
| ٦ | إصدار تعاميم لحث رؤساء البلديات والمحايير على الإبلاغ عن أي طفل معرض لأسوأ أشكال عمل الأطفال والتسرب المدرسي. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | وزارة العمل ووزارة الداخلية والبلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال |

- عدد المحافظين والقائمقامين الذين تمت توعيتهم بأهمية القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال
- عدد المحافظين والقائمقامين الذين اتخذوا مواقف أو إجراءات لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال

توعية رؤساء اتحاد البلديات ورؤساء البلديات و المخابر وتفعيل دورهم في مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال.

النتائج المتوقعة

| # | الأنشطة | الإطار الزمني | المؤسست المستهدفة | المؤسست المستهدفة | المؤسست المستهدفة |
|---|---|---------------------|---|--|---|
| ١ | خلق فرص عمل لأهالي الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال (أكشاك بيع، شق طرقاات وجعل الأهالي يعملون بها...). | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، البلديات و المخابر. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد رؤساء اتحاد البلديات ورؤساء البلديات الذين تمت توعيتهم بأهمية القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال |
| ٢ | حث البلديات واتحاد البلديات على تشكيل لجان محلية متعددة الاختصاصات و تدريبها كي تعنى بمشكلة عمل الأطفال وتسيق الخدمات الاجتماعية وتميز الشراكة بين الماعين الحكومي والخاص بهدف التخطيط للوقاية المتخصصة وانتشال الأطفال الماعلين. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، البلديات و المخابر. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد رؤساء اتحاد البلديات ورؤساء البلديات الذين اتخذوا مواقف أو إجراءات لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال |
| ٣ | التأكد من التحاق وتسجيل وبقاء الأطفال في النظام التربوي. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، البلديات و المخابر. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد المخابر الذين تمت توعيتهم بأهمية القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال |
| ٤ | إنشاء آليات متابعة لعمل الأطفال في المناطق و القاطعات حيث تقتبش العمل ضعيف، خصوصا في المنشاطات و القاطعات غير النظامية. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، البلديات و المخابر. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد المخابر الذين تمت توعيتهم بأهمية القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال |
| ٥ | توعية المخابر بحقوق الطفل وبمخاطر أسوأ أشكال عمل الأطفال. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، البلديات و المخابر. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد المخابر الذين اتخذوا مواقف أو إجراءات لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال |
| ٦ | وضع آلية للإبلاغ عن حالات عمل الأطفال بين المخابر والسلطات المعنية. | مع نهاية العام ٢٠١٥ | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، البلديات و المخابر. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد المخابر الذين اتخذوا مواقف أو إجراءات لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال |

| الأنشطة | البلد | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات |
|---------|-------|---|---|---|---|--|--|-----------------|
| ٢ | | عرض أفلام وثائقية عن الموضوع على شاشات عملاقة وخاصة بمناسبة يوم الطفل العالمي واليوم العالمي للقضاء على عمل الأطفال في ١٢ حزيران من كل عام. | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي | وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي | مع نهاية العام ٢٠١٤ | مع نهاية العام ٢٠١٤ | عرض أفلام وثائقية عن الموضوع على شاشات عملاقة وخاصة بمناسبة يوم الطفل العالمي واليوم العالمي للقضاء على عمل الأطفال في ١٢ حزيران من كل عام. | |
| ٣ | | تسليم الضوء على الموضوع من خلال برامج تلفزيونية، رسائل عبر الجوال (SMS) والإنترنت وسائل الإعلام المرئي. | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي | مع نهاية العام ٢٠١٤ | مع نهاية العام ٢٠١٤ | تسليم الضوء على الموضوع من خلال برامج تلفزيونية، رسائل عبر الجوال (SMS) والإنترنت وسائل الإعلام المرئي. | |
| | | لنتيجة متميزة | | لنتيجة متميزة | | لنتيجة متميزة | | |
| # | | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات |
| ١ | | عدد مراكز التوعية لدى اتحادات أصحاب العمل والائتلافات العمالية الموجودة في كل المحافظات. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء والبيونسيف | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء والبيونسيف | وزارة العمل والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي | مع نهاية العام ٢٠١٤ | إنشاء دوائر خاصة لدى اتحادات أصحاب العمل والائتلافات العمالية الموجودة في كل المحافظات. | |
| ٢ | | عدد وسائل التواصل الاجتماعي التي تم ابتكارها من أجل معالجة مسألة مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال. | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | وزارة العمل والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي | مع نهاية العام ٢٠١٤ | تدخل النقابة عند وجود عمل أطفال لا يتسجم مع النصوص القانونية. | |
| ٣ | | عدد الاتحادات والتقايات التي ساهمت في حملات التوعية بمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال | عدد مكاتب الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي التي تبنت ونفذت فكرة التوعية بمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | وزارة العمل والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي | مع نهاية العام ٢٠١٤ | التواصل مع مدير عام الصندوق تمهيدا لوضع ملصقات إعلانية في جميع مكاتب الصندوق المنتشرة على جميع الأراضي اللبنانية وعددها ٣٧ مكتبا حيث يدخلها يوميا ما لا يقل عن عشرة آلاف مراجع بين صاحب عمل ومستفيد. | |
| | | لنتيجة متميزة | | لنتيجة متميزة | | لنتيجة متميزة | | |
| # | | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات |
| ١ | | عدد رجال الدين الذين تبنا قضية أسوأ أشكال عمل الأطفال في خطبهم الدينية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء والبيونسيف | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء والبيونسيف | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي | مع نهاية العام ٢٠١٤ | أن يتم إدراج قضية أسوأ أشكال عمل الأطفال في الخطب الدينية. | |
| ٢ | | عدد الكتيبات التي تم إصدارها والتي تبين مواقف البيانات من أسوأ أشكال عمل الأطفال | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء والبيونسيف | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي | مع نهاية العام ٢٠١٤ | إصدار كتيبات تبين مواقف البيانات السماوية من أسوأ أشكال عمل الأطفال. | | |

التحضير على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان مع نهاية عام ٢٠١٦

الوقاية

أن يمتلك المجتمع اللبناني، بنهاية عام ٢٠١٥، آليات حماية قوية ومتماسكة قادرة على وقاية الأطفال من الانخراط في أسوأ أشكال العمل.

إنشاء شرطة متخصصة بالأحداث ضمن قوى الأمن الداخلي للوقاية من إشراك الأطفال بأسوأ أشكال العمل.

| الاهداف العام | | لتدخل استراتيجي | | الاهداف الخاص | | للتبجيل متوقعة | |
|---------------|--|-----------------|----------------|---|---|---|---|
| الوقاية | | الوقاية | | الوقاية | | الوقاية | |
| ١ | إصدار مرسوم بإنشاء شرطة متخصصة بالأحداث. | ٢٠١٤ | مع نهاية العام | وزارة الداخلية و البلديات ووزارة العمل. | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف |
| ٢ | إنشاء مكتب مركزي في بيروت مع تأمين المنشآت والخدمات | ٢٠١٤ | مع نهاية العام | وزارة الداخلية و البلديات ووزارة العمل. | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف |
| ٣ | تمكن جميع ضباط وعناصر هذه الشرطة المتخصصة من فهم وتطبيق آليات وأساليب عمل عمادها حقوق الطفل وحقوق الإنسان. | ٢٠١٤ | مع نهاية العام | وزارة الداخلية و البلديات ووزارة العمل. | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف |
| ٤ | وضع خطة عمل لتدخل هذه الشرطة في المناطق الأكثر عرضة لإشراك الأطفال في أسوأ أشكال العمل. | ٢٠١٤ | مع نهاية العام | وزارة الداخلية و البلديات ووزارة العمل. | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف |
| | | | | تعزيز قدرة المدارس بعناصرها الثلاثة (التلامذة و الكادر التعليمي و الإدارة، بما فيها لجان الأهل) على منع الأطفال من الانخراط في أسوأ أشكال العمل. | | | |
| الانشطة | | الانشطة | | الانشطة | | الانشطة | |
| # | الانشطة | # | الانشطة | # | الانشطة | # | الانشطة |
| ١ | تعيين مرشدة اجتماعية واحدة على الأقل في كل مدرسة. | ٢٠١٥ | مع منتصف العام | وزارة التربية و التعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف |
| ٢ | تفعيل دور لجان الأهل في التصدي لأسوأ أشكال عمل الأطفال. | ٢٠١٥ | مع منتصف العام | وزارة التربية و التعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف |
| ٣ | تعريف الأطفال بحقوقهم لاسيما حقهم في التعلم وحقهم في الحماية من العمل السيء ومن أسوأ أشكاله. | ٢٠١٥ | مع منتصف العام | وزارة التربية و التعليم العالي، وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفصا على عمل الأطفال و اليونيسف |

تعزيز قدرات الجمعيات الأهلية المعنية على وقاية الأطفال من أسوأ أشكال العمل.

النتائج المتوقعة

| # | الانشطة | الإطار الزمني | للجهات المستهدفة | للمؤسسات المعنية | المؤشرات |
|--|--|---------------------|---|---|---|
| ١ | الجمعيات المعنية بقضايا حقوق الطفل. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد الجمعيات الأهلية المعنية بوقاية الأطفال من أسوأ أشكال العمل والتي شملتها الأنشطة |
| ٢ | تدريبها على إعداد برامج تأهيل لإكساب الأطفال مهارات معيية تقيهم أسوأ أشكال العمل. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسيف | عدد متدربي الجمعيات الأهلية الذين تم تعزيز قدراتهم في هذا المجال |
| ٣ | بناء قدرات المساعدات الاجتماعية على كيفية مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال وتوعيتهم بدورهم في هذا المضمار. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسيف | عدد متدربي الجمعيات الأهلية الذين تم تعزيز قدراتهم في هذا المجال |
| ٤ | القيام بزيارات ميدانية لرصد المشاكل وتقديم الخدمات اللائحة لكل حالة على أساس المعلومات الجمعة. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال و اليونسيف | عدد فرص العمل التي تم تأمينها من قبل المؤسسة لأهالي الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال العمل |
| لتعزيز قدرات تفتيش العمل و المؤسسة الوطنية للاستخدام في مجال الوقاية من أسوأ أشكال عمل الأطفال. | | | | | |
| # | الانشطة | الإطار الزمني | للجهات المستهدفة | للمؤسسات المعنية | المؤشرات |
| ١ | تدريب مفتشي العمل وإكسابهم مهارات وتفعيل دورهم في مراقبة تطبيق أحكام قانون العمل اللبناني ولا سيما الرسوم رقم ٨٩٨٧ بشأن حظر استخدام الأحداث في أسوأ أشكال عمل الأطفال والأعمال الخطرة. | مع منتصف العام ٢٠١٥ | وزارة العمل و المؤسسة الوطنية للاستخدام | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد فرص العمل التي تم تأمينها من قبل المؤسسة لأهالي الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال العمل |
| ٢ | إصدار مرسوم يحدد الصلاحيات الكاملة للتفتيش عن عمل الأطفال وتزود المفتشين بأدوات خاصة تمكنهم من ممارسة هذه الصلاحيات. | مع منتصف العام ٢٠١٥ | وزارة العمل و المؤسسة الوطنية للاستخدام | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد الدورات التدريبية التي أُعدت لأهالي الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال العمل |
| ٣ | تفعيل دور المؤسسة الوطنية للاستخدام وتعزيز قدراتها لتوفير فرص عمل لأهالي الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال العمل، مع إعداد دورات تدريبية مهنية لهم أو لأطفالهم. | مع منتصف العام ٢٠١٥ | وزارة العمل و المؤسسة الوطنية للاستخدام | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال | عدد موظفي المؤسسة الذين تعززت قدراتهم في مجال تأمين فرص عمل لأهالي الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال العمل |

التحضير على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان مع نهاية عام ٢٠١٦

الانتشال

الاهداف العام

لتدخل استراتيجي

الاهداف الخاص

للتدخل المتوقعه

تحديد المناطق الجغرافية التي تشمل أكبر عدد من الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال.

المؤشرات

المؤشرات

لل مؤشرات

الانشطة

| # | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | الانشطة |
|---|--|---|---------------------------------------|--|
| ١ | عدد المناطق التي تم تحديدها وتشمل أكبر عدد من الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفحص على عمل الأطفال و اليونيسف | وزارة العمل والمركز الوطني للإحصاء. | وضع لوائح تتضمن خصائص الأطفال العمرية والجنسية والمستوى التعليمي والاجتماعي. |
| ٢ | عدد الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفحص على عمل الأطفال و اليونيسف | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | إحالة الأطفال المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال إلى مراكز تأهيل متخصصة. |
| ٣ | عدد الأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال العمل | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفحص على عمل الأطفال و اليونيسف | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. | إنشاء مراكز إعادة تأهيل تلبى احتياجات الأطفال. |

للتدخل المتوقعه معرفة الطموحات المستقبلية للأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال العمل.

المؤشرات

المؤشرات

لل مؤشرات

الانشطة

| # | المؤشرات | المؤشرات | المؤشرات | الانشطة |
|---|---|---|---|---|
| ١ | عدد الأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال العمل وجرى الاطلاع على آرائهم وتوثيقها | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفحص على عمل الأطفال و اليونيسف | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التعليم العالي. | التواصل مع الأهل ومع مفتشي العمل والأمن الداخلي للقيام بعملية الانتشال. |
| ٢ | عدد الاستبيانات حول الطموحات المستقبلية للأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال العمل | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفحص على عمل الأطفال و اليونيسف | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التعليم العالي. | رفع توصيات خاصة لإنشاء مراكز تأهيل متخصصة بناءً على عملية تقدير احتياجات الأطفال ومطالبتهم. |
| ٣ | عدد الاستبيانات حول الطموحات المستقبلية للأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال العمل | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفحص على عمل الأطفال و اليونيسف | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التعليم العالي. | وضع استبيانات تحدد مختلف الطموحات المستقبلية لدى الأطفال. |
| ٤ | عدد الأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال العمل | منظمة العمل الدولية – البرنامج الدولي للتفحص على عمل الأطفال و اليونيسف | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التعليم العالي. | إنشاء شراكة متخصصة بالأحداث في قوى الأمن الداخلي تعمل على انتشال الأطفال من أسوأ أشكال عمل الأطفال. |

إنشاء لجان تنسيق بين أصحاب العمل وبنقابات العمال ومنظمات المجتمع المدني واتحاد البلديات وقوى الأمن الداخلي ومفتشي وزارة العمل.

النتائج المتوقعة

| # | الأنشطة | البلديات | البلديات | المؤشرات | المؤشرات |
|---|--|---|---------------------|---|---|
| ١ | تقوم لجان التنسيق المذكورة بالتحقق من أماكن وجود الأطفال العاملين. تعارض اللجان أنشطة توعوية ضمن البلديات ومؤسسات المجتمع المدني. | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية و وزارة الداخلية و البلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضاء على عمل الأطفال و اليوتيسف | عدد لجان التنسيق التي تم تشكيلها في المناطق بين أصحاب العمل وبنقابات العمال ومنظمات المجتمع المدني واتحاد البلديات وقوى الأمن الداخلي ومفتشي وزارة العمل. |
| ٢ | تعميل دور اللجان من خلال تشكيل رأي عام ضاغط لزيادة الاهتمام بهذه القضية. | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية و وزارة الداخلية و البلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضاء على عمل الأطفال و اليوتيسف | |
| ٣ | | وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية و وزارة الداخلية و البلديات. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للتضاء على عمل الأطفال و اليوتيسف | |

الهدف العام

لتدخل استراتيجي

الهدف الخاص

للتدخل متوقعة

الانشطة

الطارهني

لل مؤسسه

المؤشرات

| | | | | | | | | |
|---|---|---------------------|--|--|--|--|--|---------------------|
| | التضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان مع نهاية عام ٢٠١٦ | | | | | | | |
| | إعادة التأهيل | | | | | | | |
| | إعادة تأهيل جميع الأطفال الذين انتشلوا من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان، مع نهاية عام ٢٠١٦. | | | | | | | |
| | مراكز تأهيل متخصصة تقدم خدمات اجتماعية لجميع الأطفال الذين تم انتشالهم من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان، مع منتصف ٢٠١٤. | | | | | | | |
| # | الانشطة | الطارهني | لل مؤسسه | لل مؤسسه | لل مؤسسه | لل مؤسسه | لل مؤسسه | لل مؤسسه |
| ١ | قيام وزارة الشؤون الاجتماعية بإيجاد الآلية اللازمة لإنشاء هذه المراكز. | مع نهاية العام ٢٠١٢ | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع نهاية العام ٢٠١٤ |
| ٢ | وضع خطة عمل لإعادة تأهيل الأطفال الذين تعرضوا لأسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان. | مع منتصف العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع منتصف العام ٢٠١٤ |
| ٣ | إجراء استطلاع سريع لمعرفة الشريحة الأكثر تعرضاً لأسوأ أشكال عمل الأطفال. | مع منتصف العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع منتصف العام ٢٠١٤ |
| ٤ | وضع برنامج خاص لإعداد مدرّبين مختصين في الدعم النفسي والاجتماعي. | مع منتصف العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع منتصف العام ٢٠١٤ |
| ٥ | التواصل مع المراكز المعنية تمهيداً للمجها في البرنامج التربوي العام. | مع منتصف العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع منتصف العام ٢٠١٤ |
| ٦ | التواصل مع أهالي الأطفال بهدف درس الأسباب والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للأسر التي ينتمي إليها الأطفال وتوعيتهم بأهمية إعادة تأهيل أطفالهم. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع نهاية العام ٢٠١٤ |
| ٧ | تشكيل لجنة رصد وتقييم متابعة عملية إعادة التأهيل. | مع نهاية العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع نهاية العام ٢٠١٤ |
| | للتدخل متوقعة | | | | | | | |
| | الانشطة | | | | | | | |
| # | | | | | | | | |
| ١ | تشكيل لجنة أطباء تتابع أعمال التأهيل الصحي. | مع منتصف العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع منتصف العام ٢٠١٤ |
| ٢ | التنسيق مع وزارة الصحة العامة بهدف تأمين النغطية الصحية. | مع منتصف العام ٢٠١٤ | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | وزارة العمل ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | مع منتصف العام ٢٠١٤ |

مراكز تأهيل متخصصة تقدم خدمات نفسية لجميع الأطفال الذين تم انتشارهم من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان، مع منتصف ٢٠١٤.

النتيجة متوقعة

| # | الأنشطة | الطارقي | للأمراض النفسية | للأمراض النفسية | المؤشرات |
|---|--|---------------------|--|---|---|
| ١ | تشكيل لجنة تضم أخصائيين نفسيين واجتماعيين لتابعة عملية إعادة التأهيل النفسي. | مع منتصف العام ٢٠١٤ | وزارة العمل، وزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية | منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال، منظمة الصحة العالمية و اليونيسف | <ul style="list-style-type: none"> عدد مراكز التأهيل المتخصصة المستحدثة لتقديم خدمات نفسية لجميع الأطفال الذين تم انتشارهم من أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان. عدد الأطفال المتقبلين الذين استعادوا من خدمات مراكز إعادة التأهيل. |

وزارة العمل اللبنانية
بناية البراج - أوتوستراد الشياح - المشرفية
بعبدا - لبنان
الخط الساخن: ١٧٤٠
هاتف: ٠١-٥٥٦٨٠١ / ٠١-٥٥٦٨٠٣
فاكس: ٠١ - ٥٥٦٨٠٨
بريد الكتروني: ministry@labor.gov.lb
موقع الكتروني: www.labor.gov.lb